E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/2000/13
15 June 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

# إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

## العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان

تقرير أولي مقدم من ج. أولوكا ـ أونيانغو وديبيكا أوداغاما،
عملاً بقرار اللجنة الفرعية ١٩٩٩/٨

المحتويات


| | الفقـرات | الصفحة |
|---|---|---|
| مقدمة ومعلومات أساسية ..... | ١ - ٥ | ٣ |
| أولا - عودة إلى معاني العولمة المثيرة للاعتراض ..... | ٦ - ١٠ | ٥ |
| ثانيا - الإطار المؤسسي للتجارة والاستثمار والتمويل على المستوى الدولي | ١١ - ٢٤ | ٦ |
| ألف - حالة منظمة التجارة العالمية ..... | ١٣ - ١٩ | ٨ |
| باء - العولمة والمؤسسات المالية الدولية ..... | ٢٠ - ٢٤ | ١٢ |

المحتويات (تابع)


| | الفقـرات | الصفحة |
|---|---|---|
| ثالثا - العولمة والمساواة وعدم التمييز ..... | ٢٥ - ٤٠ | ١٥ |
| ألف - معالم عدم المساواة والتمييز العالميين في القرن الحادي والعشرين ..... | ٢٧ - ٢٩ | ١٦ |
| باء - العولمة، والعلاقات بين الجنسين، وحالة المرأة ..... | ٣٠ - ٤٠ | ١٨ |
| رابعا - العولمة وإطار حقوق الإنسان الواجب التطبيق ..... | ٤١ - ٥٠ | ٢٢ |
| خامسا- دور ومكانة مؤسسات الأمم المتحدة وآلياتها ..... | ٥١ - ٦١ | ٢٦ |
| سادسا- الاستنتاجات والتوصيات ..... | ٦٢ - ٦٨ | ٣٠ |

## مقدمة ومعلومات أساسية

١- أشارت لجنة حقوق الإنسان، في مقررها ٢/٢٠٠٠، إلى قرارها ٥٩/١٩٩٩، وأحاطت علماً بقرار اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ٨/١٩٩٩، وقررت الموافقة على تعيين السيد ج. أولوكا - أونيانغو والسيدة ديبيكا أوداغاما مقررين خاصين مكلفين بإعداد دراسة عن مسألة العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، مع إيلاء اهتمام خاص للتوصيات التي قدمتها اللجنة الفرعية ولجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بتحسين تركيز الدراسة وأساليبها[١].

٢- ويأتي تعيين المقررين الخاصين عقب قيامهما بإعداد ورقة العمل المشتركة المعنونة "**حقوق الإنسان باعتبارها الهدف الرئيسي للسياسات والممارسات التجارية والاستثمارية والمالية على الصعيد الدولي**" (E/CN.4/Sub.2/1999/11) وورقة العمل التي أعدها السيد ج. أولوكا - أونيانغو المعنونة "**العولمة في سياق ازدياد حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب**" (E/CN.4/Sub.2/1999/8). وجاء هذا التعيين أيضاً بناء على اهتمام اللجنة بشكل عام بمواصلة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وما أبدته في الآونة الأخيرة من اهتمام محدد بالتشعبات العالمية لمختلف الفعاليات غير الحكومية وتأثيرها على إعمال هذه الحقوق. كما أن مسائل الفقر المدقع، والتكيف الهيكلي، والحق في التعليم، وتوزيع الدخل، والحق في الغذاء - وغير ذلك من المجالات الكثيرة المثيرة للاهتمام - كانت أيضاً موضع دراسة سواء في إطار اللجنة أو في دراسات اللجنة الفرعية. وأخيراً، فإن إنشاء فريق عامل معني بالشركات عبر الوطنية يدل على تزايد اهتمام اللجنة الفرعية بهذه المسألة[٢].

٣- ويحدد هذا التقرير الأولي الأطر المفاهيمية العامة لموضوع العولمة، بينما ينصبّ تركيزه في الوقت نفسه على بعض المسائل العملية التي تنطوي عليها الدراسة النقدية لهذه الظاهرة. واعترافاً بأن موضوع العولمة هو موضوع يتسم باتساع ونطاق هائلين، فقد اختار المقرران الخاصان التركيز على عدد من المواضيع المتميزة. وهي مواضيع تتسم بدرجة كبيرة من الأهمية بحيث لا يمكن تجاهلها في دراسة ذات طبيعة كهذه، أو أنها تنطوي على أبعاد مفاهيمية وعملية هامة بشكل خاص بحيث تستحق اهتماماً مباشراً. وبناء على ذلك، انتقى المقرران الخاصان موضوعين هامين لهذا التقرير الأولي نرى أنهما يدخلان في صلب ظاهرة العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان. ويتمثل شاغلنا الأول في الإطار المؤسسي الذي تم وضعه سعياً إلى تحقيق الأهداف الأساسية للعولمة. وينصب اهتمامنا هنا على المؤسسات المتعددة الأطراف التي تضم وكالات بريتون وودز[٣] ومنظمة التجارة العالمية[٤]، وبطبيعة الحال على علاقاتها بفرادى الدول ضمن المجتمع الدولي. ثانياً، تتناول بالبحث مسألتي المساواة وعدم التمييز المتصلتين بهذا الموضوع، مع التركيز بشكل خاص على آثار العولمة على وضع المرأة.

٤- لقد اجتذبت ظاهرة العولمة اهتماماً عالمياً قد يكون أكبر مما اجتذبته أي قضية أخرى في الذاكرة الحديثة[٥]. فمن شعارات الشركات الضخمة ووزراء التجارة، إلى البرامج التسجيلية المتلفزة، وبرامج الإذاعة[٦] وبرامج المقابلات، استحوذت العولمة على خيال الناس في أنحاء العالم كافة[٧]. ومن الواضح أن هذا الانجذاب إلى الموضوع لم يهمل صلاته بحقوق الإنسان. بل إن الهيئة العامة للإذاعة Public Broadcasting Service في الولايات المتحدة عرضت برنامجاً تسجيلاً بعنوان "العولمة وحقوق الإنسان"[٨]. ووفقاً للدعاية التي تعلن عن عرضه على الشاشة، فإن هذا البرنامج التسجيلي الدرامي سيصحب المشاهدين في رحلة:

"تبدأ بمؤتمر قمة للشركات صانعة القرار - المحفل الاقتصادي العالمي في جبال الألب بسويسرا - ثم تغوص إلى مناجم الذهب في جنوب أفريقيا، ثم تزور حقوق شركة Shell النفطية المثيرة للجدل في نيجيريا ومصانع أحذية Nike في آسيا متفحصة بذلك نزاعاً ناشئاً في ظل نظام عالمي جديد بين أولئك الذين يصنعون قرارات الاقتصاد الكلي وأولئك الذين يكافحون من أجل مواجهة أثر تلك القرارات. ويتصدر هذا البرنامج الجدل الدائر حول ما إذا كان ينبغي ربط شواغل حقوق الإنسان بتلك السياسات أم لا[٩].

ويتضح من التحليل السابق أن العولمة ليست سحابة عابرة أو زائلة[١٠]. ومن الواضح أيضاً أن هذه الظاهرة عرضة للعديد من التفسيرات المتنازعة بل والمتناقضة أحياناً، وبخاصة التفسيرات ذات الطابع النوعي أو القيمي. وهذا ينعكس في وجود شيء من الذهول والجزع المتزايد إزاء انعكاسات العولمة. والأهم من ذلك كله هو أنه يكاد لا يكون هناك شك في أن للعولمة آثاراً عديدة بالنسبة لنظام القوانين والممارسات الدولية التي نوليها أقصى اهتمام في هذه الدراسة - أي نظام حقوق الإنسان الدولية.

٥- والاحتجاجات الأخيرة التي حدثت في سياتل في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، وفي واشنطن العاصمة في نيسان/أبريل من هذا العام، قد سلطت الضوء على العولمة بطريقة لم يسبق لها مثيل في أية مناقشة سابقة لهذه القضية[١١]. كما أن تلك الاحتجاجات قد دفعت إلى الصدارة الطبيعية المتعددة الأوجه لظاهرة العولمة وأثرها المحتمل على مجموعة واسعة من العلاقات الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية المعاصرة. وهذه الاحتجاجات إن دلّت على شيء فإنها قد دلّت على أن العولمة ستظل في المستقبل المنظور، قضية تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة للجدل والنقاش الفكريين وكذلك بالنسبة للمسار العام للعلاقات الدولية، والتنمية البشرية المستدامة، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان الدولية. ومع ذلك، وتحديداً لأن هذه الظاهرة قد أثارت ردود فعل ذات طبيعة متنوعة جداً، فإنه ينبغي للجنة الفرعية أن تفرد الأبعاد المحددة والمميزة للقضية التي تدخل في نطاق ولايتها على النحو الأنسب، والتي توسع نطاق سماتها الأساسية وتسلط الأضواء عليها، بدلاً من أن تقلل منها أو تطمسها.

# أولاً - عودة إلى معاني العولمة المثيرة للاعتراض

٦- منذ أن احتلت ظاهرة العولمة الصدارة كقضية من أكثر القضايا المتحدث عنها في أواخر القرن العشرين وبداية الألفية الجديدة، أصبحت هذه الظاهرة تستأثر باهتمام العالم بطرق شتى. فمنذ ظهور طريق المعلومات السريع مروراً بالتجارة الدولية بالمخدرات والأسلحة، والتأثير الاستثنائي لشركات **ماك** ورلد ووسائط الإعلام العالمية، أصبح موضوع العولمة يهم كل الناس جماعات وأفراداً. وفي معظم المناقشات المتعلقة بهذه القضية، احتل التوسع الاستثنائي الهائل للتكنولوجيا والمعلومات مكانة بارزة بطرق قلصت إلى حد بعيد مفهومي الزمان والمكان التوأمين. وبصورة خاصة، ظهرت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كقوة ربما تكون أهم القوى المهيمنة على النظام العالمي للانتاج وإن كانت لها انعكاسات هامة في جميع المجالات الأخرى للوجود البشري المعاصر[١٢].

٧- ومع الاعتراف بإسهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وقوى الاقتصاد العالمي الملازمة لها في ظهور العولمة كما نعرفها، فقد بولغ في الحديث عن ظاهرة العولمة من حيث أبعادها الاقتصادية. فإلى حد ما، هناك موقف متشدد أو أخلاقي جديد بشأن الأبعاد الاقتصادية للعولمة يرقى بها فوق جميع القيم أو الظواهر الانسانية الأخرى، بل وفوق الوضع الأساسي للإنسان نفسه[١٣]. وكانت النتيجة المؤسفة لذلك هي التقليل من أهمية أو "حجب" الجذور والتشعبات الاجتماعية والاقتصادية ولا سيما السياسية لهذه الظاهرة. وكما قال الرئيس البرازيلي إنريكي كاردوزو، فإنه لخطأ خطير الاعتقاد بأن العولمة ظهرت نتيجة لقوى السوق وحدها: "فالحدود التي تعمل الأسواق في نطاقها تُحدّد **سياسياً** في إطار مفاوضات بين الحكومات وفي محافل متعددة الأطراف، مثل منظمة التجارة العالمية. **ولعبة القوة تكون دائماً موجودة في مثل هذه المفاوضات**"[١٤] وهي علاوة على ذلك لعبة قوة تملي قواعدها قلة قليلة جداً من "اللاعبين". ومع ذلك، فإن تأثيرها يمسّ الأغلبية الساحقة. وبالتالي فإن فهم الأبعاد السياسية والأبعاد الأخرى لظاهرة العولمة أمر أساسي للاستجابة لها استجابة رشيدة ومدروسة[١٥].

٨- ولأن للعولمة طبيعة متعددة الجوانب، فمن الضروري فهم مختلف القوى الدافعة لهذه التطورات بالإضافة إلى القوة الاقتصادية البحتة، والاعتراف أيضاً بمختلف الاتجاهات التي تنشأ عنها. وكما أوضح بول ستريتن فإن العولمة يمكن أن تأتي "من أعلى" في شكل شركات متعددة الجنسيات، وتدفقات رؤوس الأموال الدولية والأسواق العالمية[١٦]. وثمة جزء متأصل في هذا الشكل من العولمة يتمثل في الإطار القانوني والمؤسسي المتنامي الذي تجري فيه إدارة النظم الدولية المعاصرة للتجارة والتمويل والاستثمار والأبعاد القانونية لهذا الإطار يمكن فهمها على أفضل نحو في سياق القانون الاقتصادي الدولي بوجه عام، في حين أن مؤسسات بريتون وودز المتعددة الأطراف ومنظمة التجارة العالمية هما الآليات المؤسسية المحددة لتنظيمها.

٩- وهناك شكل آخر للعولمة يمكن أن يأتي "من أسفل" (مثل الحركات البيئية والحركات النسائية والحركات المناهضة للأسلحة النووية أو، في الحالة الأوثق صلة بهذه المناقشة، حركات النضال من أجل حقوق الإنسان)[١٧]. فحركة حقوق الإنسان تدعي منذ أمد بعيد حمل رسالة العالمية (بل إن البعض قد يقول إنها رسالة **عولمة**). ويتجلى ذلك في الجزم بأن نظام الحقوق والحريات الذي نشأ من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - والصكوك العديدة الأخرى التي صدرت منذ ذلك الحين بنفس الروح - إنما يتجاوز مجال الاهتمام الوطني البحت. ولدعاة العولمة "من أدنى" قدرة محتملة على إضافة بعد ديمقراطي إلى المناقشات الدائرة حول العولمة "من أعلى". وبهذه الطريقة، يمكن الهبوط بالعولمة من مقامها العالي والمبجل في غرف مجالس إدارة الشركات إلى مستوى الواقع اليومي للبشر العاديين. ومن المهم بصفة خاصة أن ذلك يمكن أن يساعدهم في حشد جهودهم لمقاومة نزعات الهيمنة التي تمثلها العولمة "من أعلى"[١٨].

١٠- وبالرغم مما تقدم، هناك تحيز واضح يتجلى في أساليب التفكير المهيمنة فيما يتعلق بالعولمة. ويصف عارف ديرليك هذا الضرب من التفكير بأنه "دعوة إلى العولمة" وتفكير "محوره العولمة" فيقول إن هذه التعاريف للعولمة متحيزة ضد المكان والمحلية. وبذلك يتساوى العالمي مع "... رأس المال، والحيّز، والتاريخ، وقوة التحول ..." بينما يتساوى المحلي مع "... المكان والعمل والتقاليد بل وفي حالات كثيرة السكان الأصليين والفلاحين وغيرهم ممن لا يزالون مرتبطين بالمكان"[١٩]. وهذا يعني أن هؤلاء الآخرين يظلون هامشيين في المناقشات الدائرة حول العولمة، وأن معرفتهم وممارستهم غير مفيدة في بناء نظام عصري عالمي بحق. ويدعو ديرليك إلى إعادة النظر في هذا النهج المتحيز إزاء الرؤى البديلة للطريقة التي يمكن بها بناء العالم، وإلى حشد جهود جميع الحركات التي ترى أن لها مصلحة في هذه القضية[٢٠]. والواقع أن هناك حاجة إلى تعهد جديد بجمع كل شعوب العالم حول جدول أعمال لا يسعى إلى كبح الابتكارات المنتجة والثورية جداً التي أطلق التطور التكنولوجي العنان لها[٢١]. ومع ذلك، فمن الضروري ألا تغيب عن بالنا عند القيام بذلك الالتزامات الأساسية والجوهرية التي تم الاعتراف بها ومراعاتها لعقود طويلة بوصفها ضرورية لحياة بشرية صحية. كما يجب تسخير التكنولوجيا والتنمية الاقتصادية لخدمة البشرية ككل. وينبغي لهذه التطورات، بصفة خاصة، ألا تهمش غالبية سكان العالم أو تميز ضدها أو تحرمها من فرص الوصول.

## ثانياً - الإطار المؤسسي للتجارة والاستثمار والتمويل على المستوى الدولي

١١- منذ أواخر التسعينات وخصوصاً في الوقت الحاضر، احتل دور وأهمية القوى والمؤسسات الدولية، بدلاً من القوى والمؤسسات الوطنية، مكانة بارزة بشكل خاص في النقاش الدائر حول قضايا حقوق الإنسان. بل إن أحد العلماء قد ذهب إلى أن "عمليات التسلح، وإعادة الهيكلة الاقتصادية، والتحرير التجاري والمالي هي الأسباب

الرئيسية للتجاوزات المرتكبة في مجال حقوق الإنسان"[٢٢]. أي أن الدولة لم تعد هي الجهة التي ينبغي أن ينصب عليها اهتمامنا، بل هي القوى القائمة في الساحة الدولية. وهذا الزعم صحيح في جزء منه فقط. إذ يكاد لا يكون هناك شك في أن دور الدولة قد حجبته إلى حد ما قوى تعمل بطريقة لا تولي أهمية لمسائل السيادة أو تقرير المصير أو تجسيد وضع الدولة كدولة، غير أن مثل هذه النظرة إلى دور الدولة ليست نظرة ضيقة الأفق فحسب بل إنها تسقط عن دور الدولة أهمية ببساطة مفرطة. ويلاحظ الرئيس كاردوزو أيضاً أن دور الدولة قد أصبح في أعقاب العولمة أكثر تعقيداً بكثير مما كان عليه في أي وقت مضى:

"بالإضافة إلى وظائفها التقليدية في مجالات إنفاذ القانون والصحة والتعليم والسياسة الخارجية، يجب على الدولة الآن أن تلبي طلبات متزايدة تدعو إلى مزيد من الإنصاف والعدل وتأمين البيئة السليمة وتعزيز احترام حقوق الإنسان. والمجتمع الكثير المطالب يجب أن تجاريه دولة أكثر تطوراً. والدول المنظمة تنظيماً جيداً والفعالة تكون في وضع أفضل يسمح لها بتلبية هذه الطلبات التي ينشأ الكثير منها من العولمة نفسها. وعلاوة على ذلك، يتعين على الدولة أن تكون مستعدة استعداداً جيداً بحيث يمكن لها، عند التفاوض بشأن القواعد التي يجب أن تحدث العولمة في نطاقها، أن تحافظ على المصالح الوطنية"[٢٣].

وبالتالي فإن من الأنسب، بدلاً من استبعاد دور الدولة على هذا النحو، أن ينظر إلى هذه الظاهرة على أنها قد خضعت لعملية تحول تحت تأثير مختلف القوى. ومما لا شك فيه أنه يمكن العثور على أبرز هذه القوى في ميدان التجارة والاستثمار والتمويل على المستوى الدولي.

١٢- ومن نافلة القول إن هناك أبعاداً كثيرة للنقاش حول الاتجاهات التي ينبغي أن تتخذها نظم التجارة والاستثمار والتمويل على المستوى الدولي. فالاقتصاديون الليبراليون الجدد - ذوو الصوت المهيمن في هذا المضمار _ يجادلون ببساطة بأن الأكثر أفضل[٢٤]. وبالتالي فهم يؤكدون أن الحواجز التي يُتصور أنها تعترض التطور المتسارع لهذه القوى الدولية ينبغي أن تخفض في السياق الدولي، وكذلك على مستوى الدولة القومية. وفي إطار مجموعة متنوعة من الصكوك الدولية والاقليمية، يتزايد تبلور هذه الرؤية للعالم يوماً بعد يوم. وكانت هذه الرؤية نفسها هي التي اهتدت بها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عندما سعت إلى وضع اتفاق متعدد الأطراف بشأن الاستثمار[٢٥]، وكما أنها كانت الرؤية التي استرشدت بها منظمات بريتون وودز في برامجها المختلفة منذ الثمانينات. إلا أن القضية ليست بهذه البساطة. فكما أوضح لوردس بينيريا وآمي ليند:

"إن فوائد التجارة يمكن أن تكون إيجابية وسلبية على السواء، حيث أن تأثيرها على النشاط الاقتصادي يؤدي إلى وجود فائزين وخاسرين. وبالتالي فإن أية مناقشة لتحرير التجارة لا تنطوي على مجرد مسألة اتخاذ موقف "مؤيد للتجارة" أو "معارض للتجارة، بل إن المناقشة الموضوعية تستدعي تفهماً لطبيعة

العملية التي يولدها تحرير التجارة وآثاره المحتملة، بحيث يمكن وضع السياسات المناسبة واتخاذ الإجراءات الملائمة، خاصة من أجل تعويض أولئك الذين تأثروا سلبياً"[٢٦].

وينشأ من التحليل السابق عدد من الأسئلة من أهمها سؤال حول ما إذا كانت المؤسسات المنشأة لتعزيز هذه السياسات تولي اهتماماً للآثار السلبية - خاصة في سياق حقوق الإنسان - التي قد تترتب على عملياتها؟ ونبدأ بدراسة حالة المنظمة التي تُستهدف في معظم الأحيان كلما برزت مسألة تحرير التجارة والعولمة - أي منظمة التجارة العالمية.

**ألف - حالة منظمة التجارة العالمية**

١٣- بالرغم من أن منظمة التجارة العالمية هي منظمة دولية حديثة العهد نسبياً - فهي لم تظهر إلى الوجود إلا في عام ١٩٩٤ - فقد اجتذبت اهتماماً فكرياً وإعلامياً كبيراً. وفي أعقاب الاحتجاجات التي حدثت في سياتل أثناء اجتماع وزراء التجارة في العالم، لم تعد هناك أية منظمة أخرى أكثر ارتباطاً بظاهرة العولمة من منظمة التجارة العالمية. ففي صلب الشرعة الأخلاقية لهذه المنظمة وممارستها تندرج مجموعة من المبادئ التي أرست القاعدة الأساسية للتطورات الأحدث المرتبطة بالعولمة. ومن ضمن هذه المبادئ يمكن الإشارة إلى التجارة الحرة، والأسواق المفتوحة، والتخفيضات التعريفية. وفي الوقت ذاته، كان إنشاء منظمة التجارة العالمية بمثابة ثورة حقيقية لا في نطاق القضايا التي أعطيت اهتماماً في إطار النظام التجاري الذي أُنشئ بعد اجتماع مراكش فحسب، وإنما أيضاً فيما يتعلق بعواقب الاخفاق في العمل وفق هذا النظام من خلال آليته الملزمة الخاصة بتسوية المنازعات[٢٧].

١٤- ولقد كان الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة "الغات" الذي خلفته منظمة التجارة العالمية، اتفاقاً مؤقتاً ولا ينطبق إلا على السلع، حيث ركز الاتفاق في معظم فترة وجوده على التدابير الحدودية بدرجة كبيرة[٢٨]. ومن بين القضايا الجديدة التي ظهرت في أعقاب جولة محادثات أوروغواي في عام ١٩٩٤ قضايا الخدمات[٢٩] وحقوق الملكية الفكرية[٣٠] والمشتريات الحكومية[٣١] وتدابير الاستثمار[٣٢]. وبإدراج هذه القضايا في نطاق اختصاص نظام إنفاذ قواعد التجارة الدولية، لم يصبح لمنظمة التجارة الدولية سلطات هائلة فحسب، بل إنما أثارت أيضاً عدة قضايا جديدة بشأن العلاقة بين المنظمة وفرادى الدول[٣٣]، والمسائل العامة المتعلقة بحقوق الإنسان، ومسائل الانقسام الجغرافي - السياسي بين الشمال والجنوب. فعلى سبيل المثال، تعتبر بلدان نامية كثيرة المطالبة بفتح أسواقها دليلاً واضحاً على ازدواجية المعايير التي تمارسها بلدان الشمال، ذلك أن هذه الأخيرة قد تخلفت دائماً عن فتح أسواقها. ويلاحظ جوزيف ستيجليتس، كبير الأخصائيين الاقتصاديين لدى البنك الدولي سابقاً أن هذه التحذيرات تبدو في كثير من الأحيان بلا جدوى:

"حين تتخذ البلدان النامية خطوات لفتح اقتصاداتها والتوسع في صادراتها، فإنها تجد نفسها في مواجهة حواجز تجارية كبيرة تتركها بالفعل بلا معونة ولا تجارة. وسرعان ما تصتدم برسوم مكافحة الإغراق (بينما لا يرى أي اقتصادي أنها تمارس الإغراق حقاً) أو تواجه أسواقاً محمية أو مقيدة في المجالات التي تتمتع فيها بميزة نسبية طبيعية مثل الزراعة أو المنسوجات"[٣٤].

والواقع أن الحقيقة أكثر قسوة من ذلك بكثير. فالافتراضات التي تستند إليها قواعد منظمة التجارة العالمية شديدة الإجحاف بل ومتحيزة. وهذه القواعد تعكس أيضاً برنامجاً ليس من شأنه سوى تعزيز مصالح الشركات المهيمنة التي تحتكر بالفعل ميدان التجارة الدولية[٣٥]. وتفترض هذه القواعد تساوي القدرات التفاوضية بين جميع البلدان التي تشارك في التجارة. كما أنها مصممة على أساس افتراض يتجاهل حقيقة أن النسبة الأكبر من التجارة العالمية تخضع لسيطرة مؤسسات متعددة الجنسيات ذات نفوذ قوي. وفي هذا السياق يكون مفهوم التجارة الحرة الذي تقوم القواعد على أساسه مفهوماً زائفاً.

١٥- وقد وُصفت منظمة التجارة العالمية بأنها "... التعبير العملي عن العولمة في جوانبها التجارية"[٣٦]. ويتضح من الدراسة الدقيقة للمنظمة أنه بالرغم من أن التجارة هي بالفعل محور تركيزها الأساسي، فقد وسعت نطاق اختصاصها ليشمل مجالات إضافية تتجاوز ما يمكن وصفه على تحوله ما يبرره بأنه يدخل في إطار ولايتها. وعلاوة على ذلك، فإن لأنشطتها التجارية البحتة نفسها آثاراً خطيرة على حقوق الإنسان. ويضاف إلى ذلك أن الصكوك المؤسسة للمنظمة لم تشر إلا إشارة عابرة (بل مجرد إشارة غير مباشرة) إلى مبادئ حقوق الإنسان[٣٧]. ومحصلة ذلك هي أنه بالنسبة لقطاعات معينة من البشرية - خاصة البلدان النامية في الجنوب - تمثل منظمة التجارة العالمية كابوساً حقيقياً[٣٨]. كما أن كون النساء مستبعدات إلى حد كبير من هياكل صنع القرار في المنظمة، وأن القواعد التي وضعتها المنظمة لا تراعي كثيراً التمايز الجنساني، يعني أن النساء كمجموعة لن يكسبن سوى القليل من هذه المنظمة[٣٩].

١٦- وكما هو الحال بالنسبة للمؤسسات الدولية الأخرى التي تعنى بقضايا الاقتصاد الدولي، فإن المنظمة تعاني من مشاكل إجرائية وموضوعية. وظاهرياً، يمكن وصف المنظمة بأنها مؤسسة ديمقراطية؛ فهي تعمل بمبدأ أن لكل عضو صوتاً واحداً، وتتخذ قراراتها صورياً على أساس توافق الآراء، ومن ثم فإن هذين الأمرين مجتمعين يتيحان التوصل إلى نتائج أكثر انصافاً[٤٠]. إلا أن هذه المساواة الظاهرية تخفي حالة خطيرة من عدم المساواة من حيث مظهر وحقيقة النفوذ في هذه المنظمة. ووفقاً لتقرير صدر في الآونة الأخيرة عن الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان:

"... سواء نظر المرء في إجراءات تسوية المنازعات، أو آليات تنفيذ الاتفاقات أو في المجالات المختارة للتفاوض، سيخلص إلى أن هيكل المنظمة منحاز انحيازاً شديداً لصالح البلدان المتقدمة النمو، إلى حد أن

البلدان النامية مبعدة، بحكم الأمر الواقع، عن آليات صنع القرار وعن عمليات رسم السياسات؛ كما أن مشاكلها المحددة لا تؤخذ في الاعتبار بدرجة كافية"[٤١].

وفي المداولات والمفاوضات بشأن الأهداف الإضافية لتحرير التجارة، أظهرت المنظمة غموضاً إزاء ما طلب منها من شفافية. وفي سياتل، وبالرغم من تحذيرات ممثلي البلدان النامية (وهتافات المتظاهرين خارج قاعة المؤتمر)[٤٢]، واصل ممثلو بلدان الشمال العمل على اتخاذ موقف في عملية تستبعد غالبية المندوبين. وليس من المستغرب من ثم أن المحادثات قد انتهت في جو من التأزم والاحباط[٤٣]. ويستمر هذا النمط ويتفاقم بسبب افتقار البلدان النامية إلى الموارد والموظفين ذوي الخبرة المطلوبة، وبالتالي فقد حُكم على هذه البلدان أن تظل إلى الأبد في موقف تفاوضي هامشي ضمن إطار منظمة التجارة العالمية[٤٤].

١٧- ومن بين المسائل المختلفة التي سببت قلقاً لكثير من البلدان النامية محاولة الربط بين قضايا التجارة وحقوق الإنسان ومعايير العمل والبيئة - خاصة عندما تصاغ في شكل شروط. ولقد كان إعلان هافانا الصادر عن مجموعة الـ ٧٧ في أعقاب مؤتمر قمة الجنوب الذي عقد في الفترة من ١٠ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ واضحاً كل الوضوح في هذا الصدد، إذ رفض "... جميع المحاولات الرامية إلى استخدام هذه القضايا لإعاقة الوصول إلى الأسواق أو تدفقات المعونة والتكنولوجيا بالنسبة للبلدان النامية"[٤٥]. وربط التجارة بحقوق الإنسان بالأسلوب المتبع حتى الآن هو أمر مثير للمشاكل لعدد من الأسباب. فهو أولاً، يخضع بكل سهولة لما يصدر عن البلدان النامية من اتهامات حول الاستعمار الجديد[٤٦]. ثانياً، إن التزام بلدان الشمال بإقامة نظام دولي ديمقراطي حقاً يراعي حقوق الإنسان قد أصبح التزاماً مشكوكاً فيه لأنه يعطي حقوق الإنسان معنى سطحياً للغاية[٤٧]، ولأن هناك حالات كثيرة من ازدواجية المعايير تلاحظ يومياً في العلاقات بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب. وبالتالي فإن اشتراطات "حقوق الإنسان" عندما يطبق في سياقات مثل التجارة تستند إلى مجموعة من العناصر غير الموضوعية إلى حد كبير والمستقاة من النظام الأوسع لحقوق الإنسان[٤٨]. أي إن حقوق الإنسان إنما تستخدم كمجرد نقطة ارتكاز انتهازية لتحقيق هدف تحرير الأسواق. وعلى سبيل المثال، لماذا لا يتم أبداً الربط بين مثل هذه المطالبات ومراعاة واحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؟ والإجابة المختصرة هي أن الكثير من التدابير المتبعة تقوض بالفعل الإعمال التدريجي لهذه الفئة من الحقوق. إلا أنه حتى في الحالات التي يتم فيها الربط بين هذه المطالبات ومراعاة الحقوق المدنية والسياسية فإن هذه الحالات محفوفة بالتناقضات وتطغى عليها المصالح الذاتية الوطنية.

١٨- ولكثير من التدابير التي تتخذها منظمة التجارة العالمية آثار تتجاوز إلى حد بعيد مسألة التجارة الدولية. ومن بين هذه التدابير الأكثر إثارة للجدل والتي طرحتها المنظمة للنقاش ما يتعلق بمسألة إصدار براءات الاختراع، لا سيما الخاصة منها بأنواع النباتات وأشكال الحياة[٤٩]. ووفقاً لفاندانا شيغا:

"فإن منح براءات اختراع تشمل جميع الأشكال المختلفة للأنواع المعدلة جينياً، بصرف النظر عن الجينات المعنية أو الكيفية التي حُورت بها، يضع في يدي مخترع واحد زمام السيطرة على ما نزرعه في مزارعنا وحدائقنا. وبذلك تلغى بجرة قلم البحوث التي قام بها عدد لا يحصى من المزارعين والعلماء بفعل إجراء قانوني واحد له آثار اقتصادية وخيمة"(٥٠).

ولهذه التدابير آثار خطيرة على مسألة الأمن الغذائي وما يترتب عليها من علاقة بالحق في الغذاء. وهي علاوة على ذلك تمثل شكلاً سافراً من أشكال القرصنة والاستيلاء على خيرات الطبيعة التي يجب أن تستفيد منها البشرية جمعاء وليس قلة محظوظة ومتقدمة تكنولوجياً(٥١).

١٩- وتحتاج منظمة التجارة العالمية، على أقل تقدير، إلى إصلاح آلياتها الإجرائية الخاصة بالمداولات بحيث تصبح أكثر شمولاً وتسمح للأصوات المعارضة (لا سيما أصوات المجتمع المدني) بأن تكون مسموعة. غير أنها تحتاج، بصورة أساسية، إلى إعادة النظر في نهجها إزاء المسألة الموضوعية التي يفترض أن تعالجها، أي مسألة التجارة الحرة. وهنا أيضاً، يقدم البروفيسور ستيجلتيز أوضح دراسة لما يجب أن يتألف منه نظام حقيقي للتجارة الحرة:

"لكن تحرير التجارة يجب أن يكون متوازناً في برنامجه وعمليته ونتائجه، ويجب أن يعكس شواغل العالم النامي. ويجب ألا يقتصر على تلك القطاعات التي تتمتع فيها البلدان المتقدمة النمو بميزة نسبية، مثل الخدمات المالية، وإنما يجب أن يشمل أيضاً القطاعات التي تهم البلدان النامية بصفة خاصة مثل الزراعة وخدمات البناء. كما أنه لا يجب أن يشتمل على جوانب حماية الملكية الفكرية التي تهم البلدان المتقدمة النمو فحسب، بل يجب أن يعالج أيضاً المسائل التي تهم البلدان النامية حالياً أو التي يحتمل أن تهمها مستقبلاً، مثل حقوق ملكية المعرفة المجسدة في أشكال الطب التقليدي، أو تسعير المواد الصيدلية في أسواق البلدان النامية"(٥٢).

والأمور المذكورة أعلاه هي الأمور التي فشلت منظمة التجارة العالمية في تحقيقها في سياتل، وما زالت تفشل في تحقيقها منذ ذلك الحين. وفي أعقاب مؤتمر سياتل الوزاري، كان الانطباع الذي خلفته قيادة المنظمة، وكذلك بلدان الشمال التي كانت المحركة الرئيسية للعناصر الأساسية في النظام التجاري الجديد للمنظمة، هو أنه ستبذل محاولات للاصلاح. إلا أنه كما أوضح أحد المراقبين، فإن مشاورات المنظمة وبياناتها منذ سياتل لا تدل فيما يبدو على أي تغيير كبير(٥٣). ومن ثم فإن مشاكل المنظمة أكبر بكثير من مجرد نهجها إزاء العناصر الموضوعية لولايتها. ومثلما هو الحال بالنسبة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والاتفاق المتعدد الأطراف بشأن الاستثمار، يتعين على منظمة التجارة العالمية أن تعيد النظر بشكل جذري في آليات تشغيلها، وفي دور ومكانة مشاركة البلدان النامية ومشاركة الفعاليات غير الحكومية مثل المنظمات غير الحكومية، وعلاقتها بمنظومة الأمم المتحدة

ككل. وبعبارة أخرى، فإن المطلوب ليس أقل من إعادة نظر جذرية في نظام تحرير التجارة بكامله ودراسة دقيقة لمدى انصافه الحقيقي وتوجهه نحو تقاسم الفوائد بين البلدان الغنية والفقيرة على السواء. ويتعين على المنظمة أن تتناول الاقتراحات الكثيرة المقدمة بشأن تحسين فرص الوصول والشفافية في المنظمة، لا لأغراض تحسين الديمقراطية الداخلية فحسب، وإنما أيضاً من أجل بناء نظام تجاري دولي أكثر انصافاً ومفيد حقاً[٥٤].

## باء - العولمة والمؤسسات المالية الدولية

٢٠- على غرار ما حدث لمنظمة التجارة العالمية، أصبحت مؤسستا بريتون وودز التوأم - البنك الدولي وصندوق النقد الدولي - خاضعتين لتدقيق متزايد ومكثف. وقد عبرت مظاهرات نيسان/أبريل عن استياء عميق من مؤسستين لعبتا بالفعل دوراً أطول أمداً وأشد هيمنة بكثير في تشكيل السمات الأساسية للاقتصاد العالمي من الدور الذي تقوم به منظمة التجارة العالمية. والواقع أن الكثير من البلدان النامية، ترى أن مؤسستي بريتون وودز لم تنفذا إلى عمق وجودها ذاته ومسارات عملها فحسب، بل كان لهما أيضاً آثار كبيرة على مسائل حقوق الإنسان الأساسية. وتمتد هذه المسائل من الحق في تقرير المصير ومراعاة الحقوق المدنية والسياسية، إلى قدرة البلدان النامية على الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لا سيما في ميادين الصحة والتعليم والرعاية الأساسية.

٢١- ومن بين هاتين المؤسستين، اعتُرف عموماً بأن البنك الدولي هو الذي أحرز تقدماً أكبر في محاولة معالجة الكثير من الانتقادات التي وجهت إليه، لا سيما فيما يتعلق بإدمانه للمشاريع الضخمة، وعدم مراعاته للشواغل المتعلقة بالبيئة والسكان الأصليين والأقليات والتمايز بين الجنسين[٥٥]. وقد حاول الوصول إلى المجتمع المدني وأعلن أن تخفيف حدة الفقر هو الهدف الرئيسي في فترة رئاسة جيمس ولفنسون التي بدأت في عام ١٩٩٥. وكان البنك نشيطاً أيضاً في تصميم آليات لمعالجة مسألة عبء الديون، وتوج نشاطه بالمبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون. وقد تم إجراء هذه الاصلاحات في محاولة للابتعاد عما هو معروف بـ "توافق آراء واشنطن" - مجموعة تدابير العلاج بالصدمات المتمثلة في التكيف الهيكلي والتحرر الاقتصادي التي طبقت في الثمانينات وبداية التسعينات في محاولة لاصلاح سياسات الاقتصاد الكلي في البلدان النامية[٥٦]. وفي ميدان حقوق الإنسان، حذا البنك حذو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إصدار مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تربط بين أنشطته والتزاماته المتصورة بشأن حقوق الإنسان[٥٧]. وفي حين أن هذه المبادئ التوجيهية تدل بالفعل على أن البنك يفكر في هذه المسألة، فمن الجلي أنه يحتاج إلى القيام بما هو أكثر من ذلك بكثير. فالواقع أن الاصلاحات لم تبلغ القدر الكافي حسبما يتجلى من حقيقة عدم حدوث أي تغيير في أطر النهج المتبع في مبادرة تخفيف حدة الفقر والمبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، أي المشروطية واصلاحات السوق الحرة[٥٨].

٢٢- وعلى النقيض من ذلك، فإن الخطوات التي اتخذها صندوق النقد الدولي من أجل الاصلاح اقتصرت على الإفراج عن المعلومات (على موقع على شبكة الإنترنت شامل ومنظم تنظيماً جيداً)، بما في ذلك تقارير مراجعي الحسابات، وتحسين نظم مراقبته الوطنية والدولية[٥٩]. غير أن الصندوق كان أكثر تمنعاً بكثير عن جره إلى الخوض في نقاش حول آثار عملياته على حقوق الإنسان، وذلك بحجة أن ولايته بموجب ميثاق تأسيسه تستوجب أن يقصر اهتمامه على المسائل ذات الطابع الاقتصادي فقط. وأقصى ما وصل إليه الصندوق في تناول أي مسألة يمكن أن يكون لها انعكاسات على حقوق الإنسان كان من خلال وثيقة عامة بل وغير واضحة عن "حسن الإدارة"[٦٠]. وأعلن أن هذه الوثيقة التي صدرت في عام ١٩٩٧ تمثل استجابة الصندوق لواقع مفاده أن "الأمر يحتاج إلى مجموعة واسعة من الاصلاحات المؤسسية إذا أريد للبلدان أن تبني الثقة في القطاع الخاص وأن تحافظ عليها وبذلك ترسي الأساس للنمو المستدام"[٦١]. ويمكن إبداء ملاحظتين بشأن مبادئ الصندوق التوجيهية المتعلقة بحسن الإدارة. والملاحظة الأولى هي أن نطاق اهتمامات الصندوق ضيق للغاية، ويقتصر على

> "... مسائل مثل الاصلاحات المؤسسية لإدارة الخزانة، وإعداد الميزانية وإجراءات إقرارها، وإدارة الضرائب، وآليات المحاسبة ومراجعة الحسابات، وعمليات البنوك المركزية، ووظيفة الاحصاءات الرسمية. وبالمثل فإن عمليات اصلاح آليات السوق تركز بشكل رئيسي على نظم التبادل والتجارة والأسعار، وجوانب النظم المالية. وفي المجالات التنظيمية والقانونية، تنصب مشورة الصندوق على قضايا جباية الضرائب، وقوانين ولوائح القطاع المصرفي، واتاحة الدخول الحر والمنصف إلى الأسواق"[٦٢].

وهناك تشديد كبير على الفساد وضرورة إنشاء نظم تشغيل تتسم بالشفافية داخل البلدان التي يتعامل الصندوق معها. وبالرغم من أن توجيهات الصندوق إلى الكثير من البلدان النامية تقدم في شكل "مشورة" فإنها في الواقع أوامر لا تترك للبلدان النامية فرصة الاختيار أو مجالاً للمناورة. كما أن المبادئ التوجيهية لا تتضمن أية إشارة إلى الصندوق نفسه، باعتبار أن النظم والطرائق التي يستخدمها الصندوق لا غبار عليها. أما النقطة الثانية، وربما الأكثر أهمية، فهي أن المبادئ التوجيهية بأكملها تخلو من أي إشارة على الاطلاق إلى مصطلح حقوق الإنسان". ومع ذلك، فإن الصلة بين سياسات الاقتصاد الكلي ومسائل حقوق الإنسان قد أرسيت على نحو راسخ.

٢٣- وبالرغم من أن الصندوق متأخر جداً عن البنك في نهجه إزاء حقوق الإنسان، فهناك "عجز ديمقراطي" واضح في كلتا المنظمتين. ومن الأمثلة على ذلك مسألة القيادة. فكما يشير هيلينير وأويجيدي، فإن ممارسات الإدارة التي تنتهجها كلتا المؤسستين مثيرة للمشاكل. وفي رأينا أن هذه الإدارة غامضة وغير أخلاقية، إذ تقتصر قيادتها على "أسرة ملكية" مؤلفة من نخبة من الأفراد الذين يجب أن يستوفوا معايير الأصل الإقليمي - بل والأصل الإثني. وبالتالي فإن من "المتعارف عليه" أن يكون رئيس البنك الدولي من الولايات المتحدة، في حين أن المدير التنفيذي للصندوق كان دائماً أوروبياً. وفي "التغيير الأخير للحرس"، عندما قدم ميشيل كامديسوس في العام

الماضي استقالته من الصندوق قبل الآوان بعد أن ظل فيه لمدة طويلة، حدثت أزمة بسيطة عندما ساندت الولايات المتحدة في بداية الأمر ستانلي فيشر كمرشح لها ضد المرشح الأوروبي[٦٣]. وكان من بين العناصر التي استخدمتها الولايات المتحدة لكسب تأييد البلدان النامية (لا سيما الأفريقية) لصالح فيشر أنه بالرغم من كون فيشر حائزاً على الجنسية الأمريكية بالتجنس، فهو مولود في زامبيا! وهذه الممارسات تبين الطابع المزدوج للمؤسسات التي تصر على أنه يتعين على البلدان التي تقترض منها أن تكون مثالاً على ما تصفه بـ "حسن الإدارة" وعودة إلى ما قاله هيلينير وأويجيدي:

"بالرغم من أنه ربما كان هناك سبب منطقي يبرر ترتيبات التصويت غير التناسبي وإجراءات الانتقاء غير الديمقراطي للمديرين في هاتين المؤسستين عند تأسيسهما، فمن الصعب الدفاع عنهما اليوم - خاصة وأن كلتا المؤسستين تضغطان على البلدان المقترضة حتى تحسن إدارتها هي عن طريق فرض شروط على إقراضها"[٦٤].

وما زال الصندوق يتبع ممارسات السرية الشديدة، وتمركز النفوذ، وإنكار المسؤولية حتى عندما يمكن عزو الأزمات إلى سياسات أُجبر بلد ما على اتخاذها بسبب شروط الصندوق. ومن الأمثلة الحديثة على ذلك ما حدث مؤخراً عندما تعرضت بلدان شرق آسيا لصدمات نقدية في أواخر التسعينات. إذ بدأت المؤسسات المالية الدولية بإلقاء الجزء الأكبر من اللوم على الحكومات المعنية. وكثُر استخدام نعوت مثل "سوء الإشراف"، و"سوء التشغيل" و"سوء التنظيم"، و"الفساد" و"الموجه من الحكومة" في وصف الأسباب التي أدت إلى هذه الأزمة. وبدا الأمر كما لو لم يكن للمؤسسات المالية الدولية أي علاقة بهذه المشاكل[٦٦]، والواقع أن هذه التعليقات كانت تعبيراً عن تغيير كامل ومفاجئ في الموقف مقارنة بما كانت هذه المؤسسات تقوله عن تلك البلدان ذاتها منذ سنوات قليلة فقط، واصفة إياها بأنها "نموراً"، و"معجزات اقتصادية" و"مثيرة للاعجاب"[٦٧] وبالرغم من أن صندوق النقد الدولي اعترف في وقت لاحق بوجود صلة ما بين الأزمات وتوجيهاته على صعيد السياسة العامة[٦٨]، وأجرى تقييمات مخصصة لبعض من برامجه خلصت إلى نتائج انتقادية[٦٩]. فليس هناك ما يشير إلى أن الصندوق مستعد لأن يتخذ الخطوة التالية الأهم - أي المساءلة. والواقع أن عدم حدوث أي تغيير تقريباً في سياسات الصندوق من حيث المفهوم والممارسة مقارنة بما كانت عليه قبل ظهور الأزمة، يدل على ضآلة ما استجد من تغير في التفهم الحقيقي لمحنة الأغلبية أو الاهتمام بها. وما زال العلاج الذي يوصي به هو تجرع الدواء المر في الوقت الحاضر على أمل الانتعاش واستعادة العافية في المستقبل[٧٠].

٢٤- وبالتالي فإن أخطر المسائل التي تظهر عند مناقشة قضية مسؤولية المؤسسات المتعددة الأطراف والمنظمات المنتسبة إليها هي مسألة الشفافية والمساءلة. وهذه هي بالتحديد الأسباب التي جعلت المتظاهرين يتجمعون في واشنطن لإدانة البنك والصندوق على السواء[٧١]. وكما يقول سميث ونعيم:

"إن الحجة الوظيفية للشفافية والمساءلة مهمة أيضاً. فلا يمكن لأية سلطة أن تستمر طويلاً دون موافقة واعية من الخاضعين لها. والعولمة نفسها تسلح الناس بالمعلومات التي يحتاجونها لإبداء الموافقة، كما تمدهم في بعض الحالات بوسائل رفضها ... ولكن عدم وجود عمليات ديمقراطية يبقي المنظمات الدولية في حالة ضعف ... . والناس الذين يعيشون في مجتمعات ديمقراطية يمانعون في نقل الولاء والنفوذ لمنظمات أقل مساءلة (بل وأكثر بعداً) من حكوماتهم الوطنية"[٧٢].

ومن الواضح أنه ما زال يتعين على الآليات المؤسسية للعولمة أن تعالج بجدية قضية حقوق الإنسان بأسلوب جوهري وديمقراطي - سواء فيما يتعلق بعملياتها داخل البلدان أو فيما يتصل بالتكوين والتشغيل الداخليين لمؤسساتها. وإذا أريد أن يكون هناك التزام حقيقي بحقوق الإنسان على نحو شامل، فسيتعين على هذه المؤسسات أن تولي اهتماماً للحقوق المدنية والسياسية، فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مبادئ حقوق الإنسان الأساسية - أي المبادئ التي يمكن ترجمتها إلى تعابير متداولة مثل الشفافية والمساءلة والمشاركة - يجب أن تطبق على هذه المنظمات. وأفضل تعبير عن كون هذه المبادئ لا تزال تمثل مشكلة هو ما تجلى في الاستقالة المفاجئة لجوزيف ستجليتز كبير الأخصائيين الاقتصاديين في البنك الدولي سابقاً وذلك بسبب انتقاده العلني لكثير من سياسات البنك والصندوق، ولضغطه المفرط في اتجاه الاصلاح وإحلال الديمقراطية[٧٣]. ولا يوجد حادث كهذا يبين بمثل هذا الوضوح أنه بالرغم من جميع مزاعم الاصلاح، ما زالت المؤسسات المالية الدولية تطبق المثل القديم "أفعل ما أقوله وليس ما أفعله!".

## ثالثاً - العولمة والمساواة وعدم التمييز

٢٥- إن التحليل السابق يتيح لنا العودة إلى تناول مسألة العلاقة بين العولمة والمساواة وعدم التمييز على نحو أكثر تحديداً. ولهذين المفهومين أهمية رئيسية في مجموعة صكوك وممارسات حقوق الإنسان والأخلاقيات العامة المتصلة بها. فأحكام الإعلان العالمي وغيره من صكوك حقوق الإنسان واضحة كل الوضوح إذ تعلن أن جميع الناس متساوون وأن الحق في عدم التمييز هو حق من حقوق الإنسان الأساسية. وأسباب حظر عدم التمييز واضحة أيضاً، وقد تم التوسع فيها لتشمل أشكالاً وأساليب تعبير جديدة لممارسة خبيثة ولكنها للأسف قديمة قدم البشرية. ويعد حظر التمييز القائم على العرق واللون والجنس والدين والأصل الإثني حظراً هاماً بشكل خاص. بل لقد احتج بأن للأحكام التي تنص على هذه المحظورات صفة القواعد القطعية. ولكونها كذلك، فإنه لا يمكن مخالفتها حتى في أوقات الحرب - وهو الوقت الذي تبرر فيه هذه المخالفات بسهولة بالغة.

٢٦- ومن غير المعقول الادعاء بأن العولمة هي التي أدت إلى عدم المساواة. ذلك أن عدم المساواة والتمييز موجودان، مع الأسف، منذ وقت طويل قبل أن يعترف بالعولمة كظاهرة منفصلة على الساحة الدولية. ولكنه من

الواضح أن العولمة تسببت في تردي حالات عدم المساواة والتمييز على الصعيد العالمي، وهو أمر يتجلى حتى بمجرد الاطلاع على البيانات الاحصائية، ويستخدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي شبكة الإنترنت للحصول على مؤشرات أولية على توليد الثروة والوصول إليها اليوم، ويطرح السؤال الحرج: من هو الموجود في هذه الحلقة؟ والواقع أن "حلقة" العولمة أسقطت الغالبية العظمى من مواطني العالم. وهذا لا يعني أن هناك المزيد من التهميش فحسب، بل أن هناك أيضاً هجرة متزايدة إلى عالم الوفرة المتزايدة ظاهرياً. وإذا طرحنا سؤالاً آخر، حول لون وعرق وجنس هؤلاء المستبعدين، فإن الصلة بين العولمة وقوى عدم المساواة والتمييز تصبح أكثر وضوحاً أيضاً.

## ألف - معالم عدم المساواة والتمييز العالميين في القرن الحادي والعشرين

٢٧- هناك أسئلة خطيرة تظهر عند النظر في مدى احترام ظاهرة العولمة لمبادئ حقوق الإنسان الأساسية في المساواة وعدم التمييز. ويمكن فهم طبيعة حالة عدم المساواة العالمية المعاصرة من خلال دراسة العناصر الرئيسية التي توصف بأنها الأساس الوطيد "لثورة" العولمة. وهذا المجال هو مجال الاتصالات. ومن المؤسف، وفقاً لسميث ونعيم، أن الاتصالات مقيّدة بالجغرافيا والفوارق بين الجنسين والدخل واللغة[٧٤]. وتتضح هذه الأوضاع من ملاحظة بديهية أُيديت بشأن أثر العولمة في أحد بلدان الكتلة السوفياتية السابقة:

> "إن العولمة لم تؤثر على جميع الرومانيين بنفس القوة أو بنفس الطريقة. والمدن فقط في رومانيا (ست منها) هي التي توجد فيها مطارات تستقبل رحلات جوية عابرة للحدود. وليس لدى معظم السكان الريفيين كابلات للاستقبال التلفزيوني كما ليست لديهم أية معرفة بالنبك الدولي وصندوق النقد الدولي. وحتى عام ١٩٩٦، كانت بوخارست وحدها تستأثر بما يزيد على نصف الاستثمار الأجنبي المباشر في رومانيا. ولأسباب تتصل إلى حد بعيد بتكلفة الكثير من الروابط العابرة للحدود، فقد تغلغلت العولمة في رومانيا في أوساط الطبقات المتوسطة. فالهاتف المحمول والوجبات السريعة مكلفان للغاية ... بالنسبة لمزارع في ترانسيلفانيا أو لصاحب متجر في تارغو فروموس[٧٥]".

ويشير البيان الوارد أعلاه إلى بعد من أبعاد الانقسام الناجم عن العولمة - بين الريفيين والحضريين. وعادة ما يؤدي ذلك إلى انقسام آخر: أولئك الذين يملكون وأولئك الذين لا يملكون. وفي قارة مثل أفريقيا حيث تعيش الغالبية العظمى من الناس في المناطق الريفية وبالكاد تستطيع العيش على مستوى الكفاف، فإن العولمة لم تحسن الأمور في الواقع. وبالتالي فإن المشاركة في عمليات العولمة عن طريق فتح الأسواق الحرة، وتحرير التجارة من الحواجز، وإزالة الحواجز الحمائية لا تضمن استفادة الجميع.

٢٨- ومن الجلي أن هناك مشاكل تتعلق بما إذا كانت العولمة ستفيد أيضاً أولئك الذين يسهمون بقدر كبير في إنجاحها - العمال في شتى أنحاء العالم ممن يعملون بصورة قانونية أو غير قانونية. ففي حين أن بلدان الجزء المتقدم

من العالم تعتمد بوضوح على العمال المهاجرين في دعم اقتصاداتها وتشغيلها، فإن مدى اعترافها بهذه الفئة من الأشخاص أو مكافئتها لها هو أمر مثير للجدل. ويلاحظ أحد الكتاب أن العمال المهاجرين (ولا سيما عمال المنازل بمختلف أنواعهم) يشكلون "الدولة الخفية" في أوروبا وفي البلدان الصناعية في أمريكا الشمالية[٧٦]. ومن المفارقات أن تزايد الإدماج الذي يوصف في كثير من الأحيان بأنه فائدة رئيسية من فوائد العولمة - لم يسفر عن فوائد لصالح هذا القطاع الكبير جداً من السكان:

"إن الاتجاه نحو إنشاء سوق أوروبية موحدة، مما زاد من حراك مواطني الدول الأعضاء داخل الاتحاد الأوروبي قد انطوى بالمقابل على زيادة القيود المفروضة على العمال المهاجرين على مدى السنوات القليلة الماضية. فهم لا يستطيعون التصويت في الانتخابات المحلية والوطنية، كما لا يمكنهم في بعض البلدان تشكيل منظمات سياسية، وكثيراً ما لا يسمح لهم بالعمل في القطاع الحكومي. ومع ذلك، فإن اقتصادات أعضاء الاتحاد الأوروبي تعتمد بصورة متزايدة على هذه اليد العاملة الرخيصة والمرنة. **فهم سكان لا يتمتعون بالحماية، وكثيراً ما لا تكون حقوقهم معالجة في التشريع الوطني للدول المستقبلة لهم أو لبلدانهم الأصلية** ..."[٧٧].

ويمكننا أن نضيف أن الأغلبية الساحقة من هؤلاء الناس هم من غير البيض - مما يدل بوضوح على الجوانب العنصرية والتمييزية لهذه القضية. كما تدل الاحصاءات على أن الأقليات الملونة (سواء كانت من السكان الأصليين في البلد أو من المهاجرين) هي التي تُستهدف في معظم الأحيان بالاعتداءات العنصرية للشرطة والممارسات التمييزية، وبالتالي، فإن من الواضح أن هذه لا تحدث صدفة بل إن كثيراً من الناس الملونين في هذه البلدان يرون أن هذه الاعتداءات ذات الطابع العنصري لا تخرج عن المألوف[٧٨].

٢٩- ولم تؤد العولمة إلى تعميق عدم المساواة بين الشمال والجنوب فحسب، وإنما عمقت أيضاً المساواة داخل الشمال نفسه. ومع ذلك، فإن هذه البلدان هي التي يفترض أنها المستفيدة الرئيسية من العولمة[٧٩]. ففي تعليق بشأن حالة السود في المملكة المتحدة في التسعينات، يذهب ستيفن سمول إلى أنه بالرغم من أن الكثير من القضايا التي تواجه الناس الملونين بقيت على ما هي عليه، فإن العولمة قد غيرت الشكل وزادت من شدّة التحديات[٨٠]. ورغم أن تحليله قد اقتصر على الحالة البريطانية، فإن الوصف التالي يمكن أن ينطبق، مع الأسف، على عدد متزايد من البلدان في أوروبا وفي الأمريكتين:

"إن ممارسة العنف العنصري والأشكال الأخرى من إساءة المعاملة آخذة في التصاعد والتمييز لأسباب عنصرية في مجالي العمل والتعليم مستمر على مستويات عالية، وكذلك ممارسات التخويف بدوافع عنصرية من قبل الشرطة. وإذا كانت الدولة وأصحاب العمل يتبنون بصورة علنية ورسمية مبدأ تكافؤ الفرص، فإنهم باستخدامهم لأساليب المماطلة والمراوغة والتأجيل إنما يضمنون عدم تنفيذه".

إن المفارقة التي ينطوي عليها تزايد الثراء المقترن بتزايد عدم المساواة هو انعكاس للخراب الذي تحدثه العولمة. ولا يبدو هذا التناقض أكثر وضوحاً في أي مجال آخر مما هو عليه فيما يتعلق بأثر ظاهرة العولمة على مسألة العلاقات بين الجنسين بصفة عامة، وعلى محنة المرأة بصفة خاصة.

## باء- العولمة، والعلاقات بين الجنسين، وحالة المرأة

٣٠- للمرأة بوضوح مكانة بارزة بين الفئات المميزة للمجتمع التي كان تأثير العولمة عليها فادحا. وقليل فقط من المراقبين الذي ينكر أن القضية العامة للعلاقات بين الجنسين إجمالا، ومسألة حقوق الإنسان المتصلة بالمرأة خاصة، قد تعرضت لتحول كبير. وبفضل القوة الدافعة التي تلقتها حقوق الإنسان المتصلة بالمرأة في المؤتمرات والإعلانات الدولية المختلفة، وبوجه خاص في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أحرز احترام هذه الحقوق والاعتراف بها تقدما كبيرا في جميع أرجاء العالم. وغني عن البيان أنه بينما تحقق الكثير أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله[٨١]. وتضيف ظاهرة العولمة المزيد من التعقيدات على هذا المطلب، خاصة في الميدان الاقتصادي، ولكن في سياق الثقافة والسياسات أيضا.

٣١- ودخلت المرأة في قوة العمل بأعداد هائلة في الدول التي اعتنقت السياسات الاقتصادية الحرة. وتستنتج دراسة استقصائية قامت بها الأمم المتحدة أن "من الأمور المسلم بها الآن أن التصنيع في سياق العولمة يقوم على المرأة بقدر ما يقوم على التصدير"[٨٢]. واقترب معدل النشاط الاقتصادي الكلي للمرأة للفئة العمرية التي تتراوح بين ٢٠ و٥٤ سنة من ٧٠ في المائة في عام ١٩٩٦[٨٣]. وشوهد أعلى استيعاب للمرأة في القطاع الصناعي التصديري المنحى. وهذا بوجه خاص هو الحال في مناطق تجهيز الصادرات والمناطق الاقتصادية الخاصة، وفي الصناعات الكثيفة العمالة التي أعيد توطينها في بلدان نامية بحثا عن عمالة رخيصة[٨٤]. وأبدى المستثمرون تفضيلهم للمرأة في الصناعات "الرقيقة" مثل صناعات الملبوسات والأحذية ولعب الأطفال وتجهيز البيانات وتجميع أشباه الموصلات التي تتطلب يدا عاملة غير ماهرة أو شبة ماهرة[٨٥]. وهذه الصناعات كثيفة العمالة أيضا ومتصلة بالخدمات وبأجور زهيدة. وهكذا، طبقا للمنظمة النسائية للبيئة والتنمية، تتحمل المرأة عبءا لا يتناسب من الضغوط التي تعاني منها تحت نير العولمة[٨٦].

٣٢- وأحدثت عملية التحرير الاقتصادي أيضا نموا هائلا في القطاع غير الرسمي وزادت المشاركة النسائية في هذا القطاع. وتبين أن مشاركة المرأة في القطاع غير الرسمي أعلى أساسا من مشاركتها في القطاع الرسمي لأنه يوفر فرصا أفضل للجمع بين العمل بمقابل والواجبات المنزلية[٨٧]. ولا يصعب التوصل إلى أسباب إضفاء المثالية على ما ينظر إليه باعتباره قوة عمل سهلة الانقياد. ففي بلدان كثيرة، تكوين نقابات العمال والتفاوض الجماعي مستحيل تقريبا للعاملين في مناطق تجهيز الصادرات. وكجزء من "النزول إلى الحضيض" لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر، قامت بعض البلدان بإعفاء مناطق تجهيز الصادرات كليا من ضمانات العمل الوطنية أو بتخفيف

ضمانات العمل الوطنية المقررة لهذه المناطق[٨٨]. وغني عن البيان أن هذه الإجراءات مخالفة تماما لمعايير منظمة العمل الدولية الواردة في إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل (١٩٩٨).

٣٣- ويعني أيضا نمو القطاع غير الرسمي أن مزايا وآليات الحماية المتصلة بالعمل التقليدي لا تكون متاحة للعاملين في هذا القطاع[٨٩]. وساهم أيضا فقدان الرجال لأعمالهم وما نتج عنه من انخفاض في الدخل التقليدي للأسرة، علاوة على الطلب على العمل الرخيص، في تدفق المرأة بأعداد كبيرة إلى سوق العمل. واضطرت النساء اللاتي لم يتمكن من الحصول على عمل في المصانع أو اللاتي تحول ظروفهن الأسرية دون عملهن بالمصانع إلى التماس العمل في القطاع غير الرسمي بشروط تقل عن الشروط السائدة في الصناعات التصديرية المنحى. وترى الشركات عبر الوطنية أيضا أن التعاقد من الباطن واستئجار العمالة المحددة المدة أو المؤقتة أكثر فعالية من حيث التكلفة. والنتيجة الصافية هي حدوث انخفاض في الفرص المتاحة للعمل ذي النوعية الجيدة. ويعادل حجم مشكلة العمالة المنقوصة في هذه الحالة حجم مشكلة البطالة المكشوفة[٩٠].

٣٤- وكان إلغاء الضوابط التنظيمية التي تحكم المؤسسات التابعة للدولة وخصخصتها من المكونات الرئيسية لبرامج التكيف الهيكلي التي وضعتها الهيئات المتعددة الأطراف كشروط لصفقات المعونة المقدمة للبلدان النامية. فكما يلاحظ ليم:

> "كان إلغاء الضوابط التنظيمية لسوق العمل من الملامح الهامة لبرامج التكيف الهيكلي. وكان الإلغاء صريحا بإزالة الضوابط التنظيمية الرسمية أو بالتخلي عنها بالوسائل التشريعية، وكان ضمنيا بالتقليل من فعالية الضوابط التنظيمية المتبقية عن طريق عدم ملاءمة تنفيذها أو تجنبها بانتظام. واعتمد إلغاء الضوابط التنظيمية على الاعتقاد بأن التدخل الحكومي المفرط في أسواق العمل - بتدابير مثل سياسات الأجور والعمل في القطاع العام، وتحديد الحد الأدنى للأجور، وقواعد الأمن الوظيفي - عقبة خطيرة للتكيف وينبغي بالتالي إزالتها أو تخفيفها. وقد يعني إلغاء الضوابط التنظيمية المزيد من العمل بالنسبة إلى المرأة ولكن الخطورة هي أنه يميل إلى توفير هذا العمل بشروط غير مؤاتية. والسؤال هو هل يجوز الاعتماد بصورة مطلقة تقريبا على السوق لتحديد سعر عمل المرأة وشروط تشغيلها"[٩١].

ويشير نفس المؤلف أيضا إلى علاقة السببية بين تحرير التجارة وتفضيل العمالة الرخيصة - التي توفرها المرأة في أغلب الأحيان - عند محاولة التوصل إلى مزايا نسبية من حيث التكلفة[٩٢]. كذلك، شعرت الدول في جميع أرجاء العالم، ولكن في الجنوب الجغرافي والسياسي خاصة أنها مضطرة إلى تخفيف معايير العمل، وتعديل القواعد الضريبية، وعموما إلى التغاضي عن معايير التدقيق والمراقبة من أجل اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر في نظام اقتصادي عالمي متنافس بلا رحمة. وشاهد هذا "النزول إلى الحضيض" دخول بلدان نامية في منافسة منحرفة لتوفير أفضل بيئة استثمارية ممكنة بطرق عديدة منها تخفيض مستويات العمل بالتدريج[٩٣].

٣٥- وتتجلى ظاهرة الزيادة الكمية في فرص العمل المصحوبة بظروف العمل منخفضة النوعية خاصة في مناطق تجهيز الصادرات. وكان لدى ٩٣ من البلدان النامية في نهاية القرن الماضي طبقا للتقديرات مناطق لتجهيز الصادرات مقابل ٢٤ بلدا في عام ١٩٧٦[٩٤]. وفي بلدان قليلة مثل ماليزيا والفلبين وجمهورية كوريا وسري لانكا، تعتبر هذه المناطق المشغل الرئيسي للنساء. وتوفر المرأة ما يصل إلى ٨٠ في المائة من العمالة اللازمة في مناطق تجهيز الصادرات[٩٥]. وتشكل المرأة أيضا الجزء الأعظم من تدفقات العمال المهاجرين، في الداخل ودوليا على حد سواء. وتهاجر أعداد كبيرة من الريفيات، الصغيرات في السن وقليلات الحظ من التعليم، إلى المدن للبحث عن فرص العمل. وفي بعض البلدان، تكون هذه الهجرة إلى مناطق تجهيز الصادرات ومناطق الصادرات الخاصة القائمة عموما في الحضر. ويؤدي ضعف هؤلاء النساء إلى وقوعهن بسهولة فريسة للاستغلال، الاقتصادي والجنسي معا. وهن يقبلن كثيرا العمل بشروط تقل عن الشروط التي يقبلها الرجال عموما أو النساء الفقيرات في الحضر.

٣٦- وفي آسيا خاصة، كان لرحيل أعداد كبيرة من العاملات إلى الشرق الأوسط من غرب آسيا وجنوب شرق آسيا مثلا تأثير شديد من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية. وبلغت مثلا نسبة النساء إلى الرجال المهاجرين للعمل طبقا للتقديرات ١٢ إلى ١ للفلبينيين المهاجرين إلى آسيا، و٣ إلى ١ للإندونيسيين، و٣ إلى ٢ للسريلانكيين[٩٦]. وتعمل كثيرات منهن في خدمة المنازل، والحياكة، والتمريض، وحوانيت البيع بالتجزئة، والمطاعم، والترفيه (غالبا في صناعة الجنس)[٩٧]. وبينما تتاح لمعظم النساء الفرصة للحصول على أجور تفوق أجورهن في بلدانهن الأصلية فإن ظروف العمل وآليات الضمان الاجتماعي والمادي في البلدان المستقبلة تكون خطيرة للغاية. والاتجاه السائد في البلدان المستقبلة هو عدم مراعاة المعايير الدنيا للعمل المقررة للعمال المهاجرين، وبوجه خاص النساء. ومنع اعتماد اقتصاد الدول المصدرة لهذه العمالة بشدة على التحويلات النقدية للعمال المهاجرين هذه الدول من مطالبة الدول المستقبلة بظروف عمل عادلة وتوفير الحماية لهم، مما أدى بالتالي إلى المزيد من الضعف لموقف هؤلاء العمال[٩٨].

٣٧- وتأثرت النساء في القطاع الزراعي أيضا تأثرا ضارا نتيجة لتشجيع السياسات الاقتصادية التصديرية المنحى، وتحرير التجارة، وأنشطة الشركات عبر الوطنية في الصناعات المتصلة بالزراعة. وأدى التركيز على المحاصيل التصديرية إلى انتقال العاملات في بعض البلدان من العمل الزراعي الدائم إلى العمل الموسمي. وتأثرت الزراعة المعيشية في البيئة الاقتصادية الجديدة بشدة مما دعا الريفيات أيضا إلى التماس العمل الموسمي[٩٩]. وبالإضافة إلى ضآلة العائد الاقتصادي للعمل الزراعي الموسمي وانخفاضه، لاحظت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة أن القضاء على الزراعة المعيشية، وزيادة التلوث الصناعي، وفقدان الأراضي لإقامة المشاريع التجارية الضخمة التي تمولها الشركات عبر الوطنية في أحيان كثيرة قد تسبب في وجود مشاكل خطيرة بالنسبة إلى الأمن الغذائي والأحوال الصحية للفقراء من أهل الريف[١٠٠].

٣٨- وتؤثر العولمة أيضا على النساء اللاتي لا يمكن دمجهن في القطاع الرسمي. ونتيجة لوطأة برامج التكيف الهيكلي التي كانت شائعة في معظم البلدان الأفريقية منذ أوائل الثمانينات، تأثرت النساء اللاتي كان عملهن خارج نطاق السوق المعولمة للسلع والخدمات تأثرا عكسيا. وأصبح عمل المرأة الأفريقية غير المنظور بسبب مفاهيم مثل "الكفاءة" و"التثبيت" و"الفعالية من حيث التكلفة" مخففا للصدمات الناتجة عن عمليات التكيف والتكاليف الاجتماعية لتلك العمليات. وللأسف كان ما فعلته "شبكات الأمان" الاجتماعية المزعومة التي أنشئت بعد ذلك من أجل "تلطيف" حالة هؤلاء النساء ضئيلا لتخفيف الأزمة جوهريا.

٣٩- وأشار الأمين العام للأمم المتحدة إلى سوء أحوال العمالة كعنصر أساسي من العناصر التي تساهم في زيادة تأنيث الفقر[١٠١]. ولم يتحقق ما كان يتوقع منطقيا من الطلب على عمل النساء وهو تحسين مركزهن التفاوضي وزيادة أجورهن. وما يحدث في الواقع هو عكس ذلك تماما. فتتركز النساء في الصناعات "الطليقة" التي يمكنها بسهولة أن تعيد توطين عملياتها أو عناصر إنتاجها عبر الحدود في بلدان توفر لها بيئة استثمارية "أفضل"، أي بيئة تكون فيها معايير العمل أقل تشددا ويزيد فيها إلغاء الضوابط التنظيمية. وتعتبر إمكانية إعادة توطين هذه الصناعات الخفيفة بسهولة عقبة في سبيل زيادة الأجور. وتؤثر هذه الظاهرة على القوة العاملة في الاقتصادات المتقدمة والاقتصادات النامية على حد سواء. ولقد أشير، مثلا، بعد اعتماد اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، إلى إمكانية احتجاج أصحاب العمل في الولايات المتحدة الأمريكية عند رفض المطالبات المتعلقة بزيادة الأجور بإمكانية نقل الإنتاج إلى الخارج في بيئة تكون فيها القوة العاملة أقل تكلفة[١٠٢]. وفي هذا السياق، يجدر الاهتمام بدعوة منهاج عمل بيجين إلى استعراض وتكييف سياسات الاقتصاد الكلي والاستراتيجيات الإنمائية اللازمة للنهوض بحقوق المرأة[١٠٣].

٤٠- ويسلم الأمين العام عند معالجة مسألة القضاء على الفقر، لا سيما فيما يتعلق بالمرأة، بأنه "ينبغي أن تتجنب السياسة المالية ضغط الإنفاق على الصحة والتعليم واكتساب المهارات، حتى في الحالات التي تفرض فيها القيود على الميزانيات ... . وعلى الصعيد الدولي، ينبغي أن يتمثل أحد الأهداف الرئيسية للمساعدة الإنمائية في دعم الجهود الوطنية المبذولة لتكوين رأس المال البشري بصورة مستدامة. وبالنسبة للبلدان المهتمة، تتسم المبادرة ٢٠/٢٠ بأهمية خاصة في هذا الصدد"[١٠٤]. ويؤكد التقرير أيضا على ضرورة توفير شبكات أمان اجتماعية لمواجهة النتائج الضارة الناجمة عن بطء النمو والأزمات ( مثل الأزمة التي حدثت في آسيا) ويعترف بأن النمو السريع في حد ذاته لا يضمن عدالة التوزيع أو الحماية الاجتماعية[١٠٥]. ومن الجدير بالذكر أن صندوق النقد الدولي من المؤسسات التي ساهمت في إعداد هذا التقرير، رغم دوره المؤلم كثيرا في تعزيز الأزمة الآسيوية في أواخر التسعينات واعترافه الجزئي فقط بمسؤوليته عن هذه الأزمة.

## رابعا – العولمة وإطار حقوق الإنسان الواجب التطبيق

٤١- يتبين بوضوح من المناقشة السابقة أن تأثير النتائج الضارة للعولمة على التمتع بحقوق الإنسان متعدد الأبعاد؛ فتؤثر العولمة على كافة جوانب الوجود الإنساني، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. ويرتب بالضرورة التأثير السلبي على بعد من أبعاد حقوق الإنسان مثل الحقوق الاقتصادية مثلا تأثيرا تبعيا على الحقوق الأخرى. ويؤكد هذا في الواقع المبدأ المنصوص عليه في إعلان وبرنامج عمل فيينا (١٩٩٣) القائل بأن "جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة"[١٠٦]. وينبغي النظر اليوم إلى الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان بمنظور هذا المبدأ الأساسي. ويعترف ميثاق الأمم المتحدة بالصلة الوثيقة بين الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وتهيئة الأوضاع اللازمة للتقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية، وتعزيز وحماية الحقوق العالمية للإنسان[١٠٧]. ومن التطورات الهامة ببساطة الالتزام القانوني الذي يفرضه الميثاق على الدول الأعضاء بالقيام، منفردة أو بالاشتراك فيما بينها، بما يجب عليها من عمل بالتعاون مع المنظمة لتحقيق، في جملة أمور، مستوى أعلى للمعيشة، وأسباب الاستخدام المتصل لكل فرد، وعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي، وليشيع في العالم احترام حقوق الإنسان ومراعاة تلك الحقوق[١٠٨]. والعمل الذي تقوم به الدول الأعضاء بالمخالفة لهذا الالتزام، منفردة أو بالاشتراك فيما بينها، يشكل بوضوح انتهاكا للميثاق وقد يصل في بعض الأحيان إلى انتهاك المبادئ المقررة في القواعد الآمرة.

٤٢- إن التزام الأمم المتحدة بعدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة يتجلى واضحا في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. إذ يعترف هذا الصك بحق الفرد في مستوى معيشي لائق، وحقه في الضمان الاجتماعي، وحقه في العمل وفي شروط عمل عادلة ومُرضية، وحقه في التعليم، بالإضافة إلى الحقوق المدنية والسياسية التقليدية. ومما له دلالة أن الإعلان العالمي يعترف أيضا بحق كل فرد في التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظله الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه تحققا تاما[١٠٩]. كما ينص الإعلان العالمي صراحةً على أنه ليس فيه نص يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على حق في تدمير أي من الحقوق المعترف بها[١١٠]. أما العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبالحقوق المدنية والسياسية فيقومان على الأساس الذي أرساه الإعلان العالمي ويتوسعان في أحكامه. وكلاهما حاز تصديق عدد كبير من الدول، وكلاهما يتسم بالأهمية في إبراز الالتزامات القانونية المحددة للأطراف الحكومية إزاء حماية حقوق الإنسان بجميع جوانبها.

٤٣- ويتضح بصفة متزايدة أنه لم يعد ممكنا إقامة تمييز دقيق بين طبيعة التزامات الدول إزاء الحقوق المدنية والسياسية من جهة أولى، وإزاء الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى. فقد كشفت آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بطلان النظرة التقليدية القائلة إن الحقوق المدنية والسياسية لا تستتبع سوى التزامات سلبية، بينما تثير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مسألة أكثر تعقيدا هي مسألة الالتزامات

الإيجابية للدول التي تقتضي إنفاق الموارد. وفسرت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بعض الحقوق المكفولة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بأنها تستتبع التزامات إيجابية. ويتجلى هذا الأمر بوضوح فيما يخص الحق في الحياة. ففي التعليق العام رقم ٦ (الدورة السادسة عشرة) على المادة ٦[١١١]، فسرت اللجنة الحق في الحياة تفسيراً واسعاً يقتضي من الدول الأطراف أن تتخذ تدابير إيجابية، مثل تخفيض وفيات الرضع، وزيادة المتوسط العمري، واتخاذ إجراءات للقضاء على سوء التغذية والأوبئة[١١٢].

٤٤- ويفضي تأثير العولمة السلبي، ولا سيما تأثيرها في الشرائح الضعيفة من المجتمع، إلى انتهاك كثير من الحقوق المكفولة في العهدين. فقد أُعيق بوجه خاص التمتع بحقوق أساسية هي: الحق في الحياة، والحق في عدم التعرض لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة، وعدم التعرض للاسترقاق، والحق في المساواة وعدم التمييز، والحق في مستوى معيشي لائق (بما في ذلك الحق في مستوى ملائم من الغذاء والكساء والمأوى)، والحق في الحفاظ على مستوى عال من الصحة الجسدية والعقلية، والحق في العمل مقرونا بالحق في شروط عمل عادلة ومنصفة، وحرية تكوين الجمعيات والتجمع، والحق في المفاوضة الجماعية. وتُضطر البلدان النامية، في أغلب الأحيان، بفعل ديناميات العولمة إلى اتخاذ إجراءات تؤثر سلبا في التمتع بهذه الحقوق. والنتيجة هي عجز الدول عن الوفاء بالتزاماتها الدولية في ميدان حقوق الإنسان، حتى لو كانت راغبةً في تحسين حالة حقوق الإنسان في بلدانها. والسؤال الأساسي هو التالي: **هل يمكن إطلاق عنان القوى الاقتصادية الدولية التي توجهها أطراف حكومية وجهات خاصة على البشرية بصورة تتجاهل القانون الدولي لحقوق الإنسان؟**

٤٥- والرأي القائل إن الدول أو غيرها من الجهات الفاعلة لا يمكن تحميلها المسؤولية عن انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هو رأي تثور حوله شكوك جدية باعتباره فرضية خاطئة على الصعيدين التجريبي والنظري. ويعتبر التفسير التقليدي للمادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن التزامات الدول بموجب العهد حُددت تحديداً فضفاضاً يتيح للدول حرية مطلقة في تقرير كيفية تخصيص الموارد لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والوقت المناسب لذلك. وكثيرا ما يساق هذا الرأي بسبب ما ورد في المادة ٢ من أحكام تنص على تعهد الدول الأطراف باتخاذ "خطوات لضمان التمتع الفعلي التدريجي"بالحقوق المعترف بها في العهد"بأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة". بيد أن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أعلنت، في تعليقها العام بشأن طبيعة التزامات الدول الأطراف بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[١١٣]، أن المادة ٢ من العهد تملي التزامات قانونية ملموسة. فالدول الأطراف ملزمة، على أقل تقدير، بتحقيق المعايير الدنيا المتصلة بكل حق من الحقوق مستخدمةً في ذلك الموارد المتاحة بصورة فعالة. وأخذ التعليق العام بمبادئ ليمبورغ بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٨٦) ومبادئ ماستريخت التوجيهية بشأن انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٩٧)، وهي مبادئ وضعتها أفرقة خبراء وما برح ينتشر استخدامها في محافل الأمم

المتحدة. وتعترف مبادئ ماستريخت التوجيهية بثالوث من الالتزامات هو الاحترام والحماية والتنفيذ[١١٤]. وعلى هذا الأساس، إذا كان سلوك الدولة دون هذه الالتزامات، أو إذا لم يحقق المستوى المطلوب من إعمال الحقوق كانت الدولة مسؤولة عن **انتهاك** الحقوق الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[١١٥]. ويقع الانتهاك بأحد شكلين: الفعل أو الامتناع[١١٦]. وتأخذ مبادئ ماستريخت التوجيهية بقواعد اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعترف بتحمل الدول الأطراف "التزامات أساسية دنيا"[١١٧]. ويجب الوفاء بهذه الالتزامات الأساسية بصرف النظر عن الموارد المتاحة أو المعوقات الأخرى[١١٨]. ولدى تحديد مدى استخدام دولة طرف "لأقصى ما تسمح به مواردها المتاحة" يجب إيلاء العناية لجانبي الإنصاف والفعالية في استخدام الموارد المتاحة والوصول إليها[١١٩]. ومما له دلالة أيضا أن مبادئ ماستريخت التوجيهية تدرج في عداد انتهاكات الدول امتناعها عن ممارسة العناية الواجبة في مراقبة سلوك الجهات الفاعلة غير الحكومية، مثل الشركات عبر الوطنية، التي تسري عليها ولايتها القضائية، إذا أدى هذا السلوك إلى حرمان الأفراد من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[١٢٠].

٤٦- ويعترف كلا العهدين بما لحق الشعوب في تقرير مصيرها من أهمية أساسية في التمتع بالحقوق الأخرى[١٢١]. ومن الجوانب الهامة لحق تقرير المصير هو حق الشعوب في ممارسة السيادة على ثرواتها ومواردها الطبيعية. وتنص المادة ١(٢) من كلا العهدين على أنه "لا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة". وبالإضافة إلى ذلك، اتخذت الجمعية العامة قرارا بشأن "السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية"[١٢٢] أعلنت فيه، في جملة أمور، أن الهدف من التعاون الدولي هو "... أن يكون مشجعا للتنمية الوطنية المستقلة [للبلدان النامية] وأن يقوم على أساس احترام سيادتها على ثرواتها ومواردها الطبيعية...".

٤٧- ولا يمكن استثناء العلاقات الاقتصادية الدولية والسياسات التي تدفع هذه العلاقات باسم "مبدأ عدم التدخل الاقتصادي" من قواعد القانون الدولي. فهذه العلاقات والسياسات تخضع بصفة رئيسية لأحكام القانون الدولي، ولا سيما الأحكام التي تعترف بأن تساوي الأمم في السيادة، وحق الشعوب في تقرير مصيرها، واحترام حقوق الإنسان هي أركان القانون الدولي الحديث. ولئن كانت الدول والمؤسسات المتعددة الأطراف ملزمةً بصفة مباشرة بالامتثال لهذه المبادئ، فإنها ملزمة أيضا بضمان عدم إتيان الجهات الاقتصادية الخاصة الخاضعة لولايتها القضائية تصرفات تخل بتلك الحقوق وتنتهكها انتهاكا صارخا. ووفقا لما ذهب إليه ديلر وليفي في معرض إشارتهما إلى مسألة الأشكال القسرية لعمل الأطفال تحديدا، فإنه عندما يتعلق الأمر بالمعايير الأساسية لحقوق الإنسان "... يقتضي القانون الدولي التقيد بالالتزامات التعاهدية، مثل الالتزامات التجارية، ما دامت تتماشى مع هذه المعايير..."[١٢٣]. ولا يسري هذا الالتزام على ميدان عمل الأطفال وحده، وإنما يمكن أن يشمل أيضا جميع الجوانب التي تؤثر في العلاقة بين التجارة وقانون حقوق الإنسان.

٤٨- والحق في التنمية حق لا يقل عن غيره أهمية عند النظر في آثار العولمة في حقوق الإنسان. وقد اعترف المجتمع الدولي من خلال الجمعية العامة بالحق في التنمية باعتباره حقا من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف[١٢٤]. ويعترف إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية بأن الإنسان هو محط تركيز عملية التنمية، وينبغي أن يكون المشارك النشط في الحق في التنمية والمستفيد منه[١٢٥]. ويعترف الإعلان بأن التنمية نفسها هي عملية متعددة الوجوه تشمل تنمية الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية لحياة الإنسان[١٢٦]. ويؤكد هذا الموقفَ الرقمُ القياسي للتنمية البشرية الذي يحظى باحترام واسع وينادي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي باتخاذه وسيلة لتقييم مستوى التنمية تقييما واقعيا. ويؤكد هذا الموقفَ أيضا إعلانُ وبرنامج عمل كوبنهاغن (١٩٩٥) بشأن التنمية الاجتماعية[١٢٧]. ومحصلة هذه المواقف هي أن التنمية تعتبر عملية تمكّن الإنسان من التمتع التام بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

٤٩- وينظَر إلى قياس التنمية بمقياس المؤشرات الاقتصادية الصرفة نظرة ارتياب متزايد، لأن هذا القياس لا يعبر عن الحقائق على أرض الواقع، وخاصة ما يتصل منها بالفوارق في توزيع الدخل ومستوى المعيشة[١٢٨]. فهذا القياس يتجاهل البعد البشري للتنمية والصلة الهامة بين التنمية وحقوق الإنسان والسلام. وهو يتغاضى عن القوى الاجتماعية والسياسية العنيفة التي يطلق عنانها دائما الفقر المدقع والحرمان من حقوق الإنسان الأخرى. وإذا تُركت قوى العولمة تعبث بحرية، متغاضيةً عن الفرضية الأساسية المتمثلة في التنمية التي محورها الإنسان، فقد يصبح شبح الانتهاك الجماعي لحقوق الإنسان وإثارته لاضطرابات اجتماعية وسياسية خطيرة حقيقةً واقعة. ولئن كان إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن يعترفان بفوائد العولمة فقد ورد فيهما التحذير التالي:

"وفي الوقت ذاته، صاحب عمليات التغير والتكيف السريعين ازدياد حدة الفقر والبطالة والتفكك الاجتماعي. وتعولمت أيضا الأخطار التي تهدد راحة البشر، مثل الأخطار البيئية. وفضلا عن ذلك، تُحدث التحولات الشاملة التي تقع في الاقتصاد العالمي تغييرا عميقا في معالم التنمية الاجتماعية في جميع البلدان. **والتحدي القائم يتمثل في كيفية التحكم في هذه العمليات والتهديدات بطريقة تزيد من منافعها وتخفف من آثارها السلبية على الناس**"[١٢٩].

وأُعرب عن ذات هذه المشاعر في بيان اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن العولمة الذي صدر في أيار/مايو ١٩٩٨[١٣٠]. وتدعو اللجنة في بيانها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية إلى استنباط طرائق لقياس أثر سياساتها في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الرصد الاجتماعي) وإلى تنقيح هذه السياسات وفقا لذلك[١٣١].

٥٠- وإذا كان الإطار القانوني الدولي الحالي يملي على الدول والمنظمات الحكومية الدولية بصفة رئيسية التزامات قانونية لاحترام حقوق الإنسان، فلا ينبغي أن يغيب عن الأذهان أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يدعو

جميع أفراد المجتمع وجميع **هيئاته** إلى اتخاذ تدابير لكفالة الاعتراف العالمي بالحقوق الواردة فيه ومراعاتها الفعلية[١٣٢]. وجلي أن الإعلان العالمي لا يقصر تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الدولة وحدها، بل يعتبر ذلك جهدا جماعيا يقع على عاتق المجتمع والدولة كليهما. فالمادة ٢٩ (١) تعلن أن "على كل فرد واجبات إزاء الجماعة التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل". ولذلك، لا يمكن لأطراف القطاع الخاص التي تؤثر أنشطتها تأثيرا قويا في تمتع المجتمع الواسع بحقوق الإنسان أن تتنصل من واجب تدعيم المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وليس مقبولاً، من باب أولى، أن تتهرب أطراف فاعلة أنشأتها الدول - مثل المؤسسات المتعددة الأطراف ومنظمة التجارة العالمية - من مسؤولياتها في إطار القانون الدولي.

## خامساً - دور ومكانة مؤسسات الأمم المتحدة وآلياتها

٥١- اعترفت الأمم المتحدة في السنوات الأخيرة بضرورة الاضطلاع بدور ريادي في التصدي للتحديات التي تطرحها العولمة. وكثيرا ما كرر الأمين العام كوفي عنان ضرورة إقامة توازن بين قوى السوق والاحتياجات الاجتماعية إذا أريد للعالم أن يكون مكانا آمنا للبشرية. وأكد في المنتدى الاقتصادي العالمي المعقود في دافوس، سويسرا، في عام ١٩٩٩، الحاجة إلى "ميثاق عالمي" لتحقيق أفضل النتائج من العولمة، ودعا في كلمته أمام وزراء التجارة في اجتماع منظمة التجارة العالمية في سياتل إلى ضرورة إيلاء الاهتمام لأوجه التباين الجسيمة في النظام التجاري العالمي. وقال إنه لا سبيل إلى ضمان ازدهار الأسواق إلا بضمان أمن الإنسان. أما التقرير الأخير الذي قدمه إلى الجمعية العامة في مناسبة قمة الألفية (صدر في نيسان/أبريل ٢٠٠٠) فقد أُفرد بأكمله لضرورة إعادة تصور الحكم، على الصعيدين الدولي والوطني، في عصر العولمة. ويرى التقرير أن التصور الجديد لأسلوب الحكم ينبغي أن يراعي ما للعولمة من إمكانات لا حد لها لتحسين حياة الإنسان وكذلك ما تطرحه من تهديدات لأمن الإنسان. ويعترف التقرير بما تتسم به حقوق الإنسان من أهمية أساسية للآمال التي يعقدها الناس على دور الأمم المتحدة مستقبلا. وذكر التقرير أن نشاط الأمم المتحدة في المستقبل سينصب على ثلاثة مجالات رئيسية هي الخلاص من العوز والخلاص من الخوف وضمان مستقبل مستدام. كما أكدت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ضرورة مراعاة حقوق الإنسان مراعاةً أساسيةً في النشاط الاقتصادي[١٣٣]. وذكرت في تعليقها على مؤتمر سياتل أنه "لا سبيل إلى إنكار أن حقوق الإنسان هي قضية أساسية. ونحن بحاجة لأن نرى مزيدا من الشركات تأخذ بمبادئ حقوق الإنسان وتُسأل عن إعمالها".

٥٢- بيد أن دراسة استقصائية لآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان تظهر تفاوت التركيز على آثار العولمة في حقوق الإنسان[١٣٤]. وعلى وجه الإجمال، أظهرت الآليات القائمة على الميثاق اهتماما أكبر لإدراج قضية العولمة في صلب جداول أعمالها. واتخذ كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان عددا من المبادرات لتقصي مختلف جوانب ظاهرة العولمة وتأثيرها في

حقوق الإنسان. فعقد المجلس مناقشات ومشاورات مع الوكالات المتعددة الأطراف والمتخصصة لبحث تأثير العولمة في التنمية والفقر[١٣٥]. كما اضطلعت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في السنوات الأخيرة بعدة مبادرات للتركيز على قضايا شتى مثل الفقر. وأكدت اللجنة الفرعية على مر السنين ضرورة التشديد على مبدأ عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة، وركزت على أهمية إدماج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان. أما اليوم فتقع مسألة عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة في صميم سياق العولمة. وبالإضافة إلى هذه الدراسة، طُلب إجراء دراسات أخرى عن الحق في الغذاء، والحصول على الماء الصالح للشرب، وتوزيع الدخل، ودور الشركات عبر الوطنية. ونتيجة لذلك، اقتُرحت آليات لمعالجة القضايا الناشئة عن تحرير الأنشطة الاقتصادية. فأُنشئ فريق عامل للدورة معني بأساليب عمل الشركات عبر الوطنية وأنشطتها في الدورة الحادية والخمسين للجنة الفرعية[١٣٦]. وسيُنشأ قريبا محفلٌ اجتماعي بناءً على اقتراح منبثق من دراسة توزيع الدخل مع التركيز بصفة رئيسية على الفوارق الاقتصادية[١٣٧].

٥٣- ولعل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي أكثر الآليات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان سعيا إلى فهم ورصد أثر التحرير الاقتصادي في ولايتها. وما فتئت تلتمس مساهمات المؤسسات المتعددة الأطراف والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية لأجل تحديد موقفها من المسألة. وعقدت اللجنة الفرعية مع جميع هذه الأطراف مشاورة عنوانها "العولمة وتأثيرها في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، وأصدرت على أثرها بيانا عن الموضوع[١٣٨]. وتعبر اللجنة الفرعية في هذا البيان عن انشغالها إزاء ما للعولمة من تأثير سلبي في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتدعو كلا من الدول والمؤسسات المتعددة الأطراف إلى إيلاء مزيد من الاهتمام لاتباع نهج يراعي الحقوق عند وضع السياسات الاقتصادية. واللجنة لا تعتبر العولمة في حد ذاتها مناقضةً لحقوق الإنسان، ولكن ما يلفت انتباهها هو الأولوية الممنوحة لقوى السوق من دون أن تكون مصحوبة بضمانات اجتماعية. وأثارت اللجنة من جديد هذه الشواغل نفسها بإسهاب في البيان الذي وجهته إلى المؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية المعقود في سياتل في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. فقد حثت اللجنة أعضاء منظمة التجارة العالمية على اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان في المؤتمر معترفةً بأن "الحكومات تتحمل المسؤولية الأولى عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها"[١٣٩]. ووجهت اللجنة الانتباه إلى أنه لدى رصدها امتثال الدول لالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تزايد إدراكها لمدى تأثير السياسات والممارسات الاقتصادية الدولية في قدرة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب العهد[١٤٠].

٥٤- ويتناول التعليق العام الذي أصدرته اللجنة مؤخرا بشأن الحق في الغذاء، على ما يبدو، مسألة الأمن الغذائي في سياق العولمة[١٤١]. والجدير بالذكر أن اللجنة توجه الانتباه إلى المسؤوليات الواقعة على عاتق أطراف القطاع الخاص في إعمال الحق في الغذاء الكافي، فضلاً عن التزام الدول الأطراف بتنظيم سلوكها تنظيماً مناسباً.

ويمضي التعليق العام فينص على أن "قطاع الأعمال التجارية الخاص الوطني والدولي ينبغي أن يواصل أنشطته في إطار مدونة لقواعد السلوك تفضي إلى احترام الحق في الغذاء الكافي، وتوضع بالاتفاق مع الحكومة والمجتمع المدني"(١٤٢). وبالإضافة إلى ذلك، تطلب اللجنة إلى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي أن يوليا الحق في الغذاء اهتماما عند وضع سياسات الإقراض وبرامج الائتمان والتكيف الهيكلي(١٤٣). ويعد هذا النهج الذي تتبعه آلية منشأة بموجب معاهدة في التركيز على مسؤوليات كل من المؤسسات المتعددة الأطراف ومؤسسات القطاع الخاص في حماية حقوق الإنسان خطوةً بالغة الأهمية في البيئة الاقتصادية الراهنة.

٥٥- وأبدت معظم الآليات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان قلقا متزايدا إزاء الفوارق الاقتصادية التي لها تأثير في ولاية كل منها. فعلى سبيل المثال، أبدت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، لدى نظرها في التقارير الدورية المقدمة من البلدان في إطار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، قلقا كبيرا إزاء الدلائل التي تشير إلى تأنيث الفقر وتأثير السياسات الاقتصادية في حقوق المرأة(١٤٤). إلا أنه لا يبدو حتى الآن أن اللجنة "أمسكت بثور العولمة من قرنيه"، كما يقال. ويصدق هذا أيضا على اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. ففي التعليق العام رقم ٢٨ المتعلق بتساوي الرجل والمرأة في الحقوق، لم يولَ اعتبار كبير لقضايا من قبيل تأنيث الفقر، وتراجع المؤشرات الاجتماعية، والتباين بين الجنسين في فرص العمل في إطار العولمة. ومن المنطقي، من ناحية أولى، أن تركز اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تركيزاً أكبر على قضية العولمة، نظرا إلى ولايتها. ومن غير المنطقي، من ناحية أخرى، ألا تولي الهيئات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان اهتماما مماثلا لقضايا حقوق الإنسان الناشئة عن العولمة على ضوء ثبات صحة المبدأ القائل بعدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة. وبالإضافة إلى ذلك، لا مراء اليوم في أن العولمة هي أهم عامل من العوامل المحددة لنوعية الوجود البشري، على النحو الذي أكده الأمين العام في بيانه أمام مؤتمر قمة الألفية. ومن الممكن أن يؤدي التحرير الاقتصادي الجامح إلى تقويض حقوق الإنسان ما لم يُضبط في حينه. ولذلك، من الضروري أن تركز جميع أجهزة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان تركيزا شديدا على تأثير قوى السوق الطليقة في حقوق الإنسان وأن تعتمد آليات مناسبة لمواجهة العقبات الناشئة التي تعوق التمتع بحقوق الإنسان، وخاصة من حيث صلتها بولاية كل منها.

٥٦- وفي إطار مواصلة دعم هذه التدابير، اغتنم عدد من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الفرصة لمعالجة مسألة العولمة وآثارها في ولاية كل منها. ومن هذه الوكالات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومنظمة العمل الدولية، ولجنة حقوق الطفل، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويسوق تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٩ الصادر عن البرنامج الإنمائي حججاً مقنعة على أنه لا يمكن جني ثمار اقتصاد معولم بمجرد إجبار البلدان على فتح اقتصاداتها(١٤٥). ولتحقيق أقصى فائدة ممكنة من هذه المزايا لا بد من اتخاذ مجموعة متكاملة من السياسات. إذ يجب أن تكفل الحكومات وضع سياسات سليمة للتنمية والحماية الاجتماعيتين، واستئصال الفقر، وتوزيع الدخل، وحماية البيئة، مثلما تضع سياسات مدروسة وتنشئ مؤسسات على صعيد الاقتصاد الكلي لضمان

الإدارة الاقتصادية السليمة. وما لم توضع هذه التشكيلة من السياسات، ستظل التنمية المطردة والمستدامة ضربا من الخيال. وقد علمتنا الأزمات المالية المتعاقبة أيضا أنه لا بد من وضع سياسات اجتماعية سليمة بغية امتصاص الصدمات الناجمة عن تقلبات قوى السوق[١٤٦]. ويدعو التقرير أيضا إلى إعادة توجيه إدارة الشؤون العالمية على نحو يضمن العدل في المفاوضات الدولية ويجعل التنمية البشرية وحقوق الإنسان محط التركيز الرئيسي[١٤٧].

٥٧- وانبرت منظمة العمل الدولية لانتقاد ظاهرة العولمة منذ أمد بعيد. وفي السنة الفائتة، أصدرت اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها (الاتفاقية رقم ١٨٢)، ردا على آثار سياسات التحرير الاقتصادي الجامحة التي أدت إلى تعريض الأطفال لمختلف أشكال الممارسات الضارة في ميدان العمل[١٤٨]. وأفصح المدير العام لمنظمة العمل الدولية، في اجتماع له مع البنك الدولي في عام ١٩٩٨، عن أسباب اهتمام المنظمة بظاهرة العولمة:

"لدينا اهتمام مشترك في السعي إلى ضمان اقتران العولمة بنمو ثابت في فرص العمل. فهذه هي الوسيلة الرئيسية التي تتيح نقل منافع العولمة إلى عدد كبير من العاملين وأسرهم. ولا بد من أن رفع معدلات نمو العمالة لتحسين الأمن الاقتصادي وزيادة العدل في جميع أرجاء العالم. وللجوء إلى الحوار الاجتماعي الفعال في هذا المجال أيضا مزايا أكيدة هي تحري ما هو ممكن وواقعي، وتعبئة دعم واسع النطاق للتدابير الواجب اتخاذها"[١٤٩].

٥٨- وهناك منظمة أُهملت كثيراً في النقاش الدائر حول العولمة، على الرغم من أهمية عملها في تصدي الأمم المتحدة لهذه الظاهرة، وهي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)[١٥٠]. فقد دأب الأونكتاد على توجيه نقد لاذع لسياسات التحرير الاقتصادي التي تتبعها مؤسسات بريتون وودز، وقدم الاستعراضات النقدية الأولى لأسباب الأزمة الآسيوية فلم ينحُ باللائمة كلها على الحكومات. ومن المؤسف أن جانبا كبيرا من عمله لم يُدمج في أنشطة الأجهزة المختصة في منظومة الأمم المتحدة. وقد يعزى ذلك جزئيا، كما ذكر رئيس المنظمة في أحيان كثيرة، إلى افتقار الأونكتاد إلى سلطة تفاوضية، وإلى اختزال دوره في توفير المساعدة التقنية والتحليل وبناء توافق الآراء[١٥١]. ومن نافلة القول إن مؤتمر الأونكتاد العاشر الذي عُقد في بانكوك في شهر شباط/فبراير من هذا العام، وولاية المنظمة المعززة في ميدان الديون والتمويل والهيكل المالي وكذلك عملها الإيجابي مع المجتمع المدني هي أمور تجعل من الأونكتاد مركز تنسيق طبيعيا في منظومة الأمم المتحدة لمواصلة نشاطها الأساسي فيما يخص قضية العولمة[١٥٢].

٥٩- واضطلعت جميع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، مثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بأنشطة تؤثر في استجابة الأمم المتحدة إجمالا لظاهرة العولمة[١٥٣]. وبإمكان هذه الوكالات عند مرحلة معينة أن تسهم جماعيا في رسم نهج مشترك شامل ومتسق إزاء ظاهرة العولمة، وإن كان

بعضها يواجه مشاكل في المساءلة والشفافية، مثل المشكلة التي واجهتها اليونيسيف في قضية تسمم الآبار بالزرنيخ في بنغلاديش[١٥٤].

٦٠- وغني عن البيان أن الهيئات المعنية بحقوق الإنسان والوكالات المتخصصة التي ركزت اهتمامها على تأثير العولمة في حقوق الإنسان ساعدتها باقتدار منظمات غير حكومية ضليعة ترصد الاتجاهات الاقتصادية العالمية رصدا محكما. وشكلت هذه المنظمات غير الحكومية قوة دافعة لأنشطة الأمم المتحدة في هذا الميدان، وأتاحت تركيزا أدق على القضايا ذات الصلة. وتحيط اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية علما بهذا الأمر وتفيد أن: "الحيز السياسي الآخذ في الانفتاح في دهاليز صنع السياسة الدولية يعزى بدرجة كبيرة إلى العمل الدؤوب الذي تقوم به هذه المنظمات غير الحكومية"[١٥٥]. ولا بد من الاعتراف بالمساهمة الحيوية للمجتمع المدني وتعزيزها كيما يتاح للأمم المتحدة مواصلة العمل على هذه القضية.

٦١- وعلى الرغم مما أظهرته الأمم المتحدة من اهتمام واضح بمختلف المسائل المحيطة بالعولمة والتي لها آثار شتى في مختلف جوانب نشاط المنظمة، لا تزال توجد قيود كثيرة تحد من قدرتها على معالجة قضية العولمة. ومن أبرز هذه العوائق عدم مشاركتها في عمليات التفاوض وصنع القرارات الحقيقية في وضع السياسات الخاصة بالتجارة والاستثمار والتمويل على الصعيد الدولي. ثم إن بعض السبل التي تلتمسها الأمم المتحدة ووكالاتها (مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) لإقامة صلات بالشركات الكبرى والمؤسسات المتعددة الأطراف تثير شواغل كثيرة[١٥٦]. فالخطر يكمن في أن تستغل هذه الشركات والمؤسسات صلاتها بالأمم المتحدة معربةً عن تأييدها اللفظي لا الفعلي للمبادئ والمثل العليا التي أنشئت لأجلها الأمم المتحدة ولا تزال تنذر نفسها لها. ويُحتمل أيضاً أن تخرج الأمم المتحدة من الأمر خاسرة لأن الجهات التي تقيم معها علاقات تتمتع بنفوذ مالي وسياسي أكبر منها بكثير[١٥٧]. ولذلك، فمن الجلي أنه ينبغي مسبقا صياغة المبادئ الأساسية التي تقوم عليها هذه الارتباطات والترتيبات، وينبغي إدراج مسائل حقوق الإنسان إدراجا واضحا في تلك المبادئ.

## سادسا - الاستنتاجات والتوصيات

٦٢- يتبين من التحليل السابق أن لظاهرة العولمة والعمليات والأطر المؤسسية التي تنتشر من خلالها وطبيعتها المتعددة الجوانب آثاراً كثيرةً في تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان. وهذا يعني أن هناك حاجة أساسية إلى إعادة تصميم سياسات وأدوات التجارة والاستثمار والتمويل على الصعيد الدولي. ويجب أن يكف التصميم الجديد عن معاملة قضايا حقوق الإنسان وكأنها بعيدة الصلة عن صياغة السياسات وإعمالها. وبعبارة أخرى، هناك حاجة ماسة إلى وضع حقوق الإنسان - ولا سيما المسائل المتصلة بالمساواة وعدم التمييز - في قلب النقاش وفي صميم اعتبارات الجهات التي تتولى صوغ السياسات وإدارة المؤسسات التي تحمل لواء زيادة عولمة المجتمع المعاصر.

٦٣- وتعلو أصوات متزايدة - ولا سيما أصوات المستفيدين الرئيسيين من العولمة - مطالبةً بوضع قواعد ناظمة للاقتصاد الدولي، مع التركيز على مسائل محددة من قبيل انتهاكات حقوق المؤلفين، والعقوبات الاقتصادية، وأوجه الحماية من زيادة الاستثمار الأجنبي. وهذه الرغبة هي التي حملت مؤسسات بريتون وودز على صوغ توافق آراء واشنطن وبرامج التكيف الهيكلي، وهي التي حدت على المضي قدما وعقد الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن الاستثمار في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وهي التي أدت في نهاية المطاف إلى إنشاء منظمة التجارة العالمية. وليس غريبا أن تنبع معظم هذه المطالب من الجهات المستفيدة أصلا إلى حد بعيد من أوجه اللامساواة الراهنة في الاقتصاد العالمي[١٥٨]. إلا أن ما يلزم هو نهج أكثر توازنا يكفل إدماج مبادئ حقوق الإنسان في عمليات صوغ القواعد منذ البداية. إن أسبقية حقوق الإنسان على جميع النظم الأخرى في القانون الدولي هو مبدأ أساسي وجوهري لا ينبغي الانحراف عنه قيد أنملة. وتحقيق هذا الهدف المنشود يقتضي مجابهة حازمة لإطار التحليل الاقتصادي الليبرالي الحديث المهيمن، ولا سيما التدابير التقشفية والشروط العقابية التي يأخذ بها النظام الراهن. ولا بد أيضا من مواصلة استعراض التدابير الراهنة لتخفيف عبء الدين والقضاء على الفقر من منظور حقوق الإنسان.

٦٤- وليس من شك في أن مشاركة المرأة في صياغة النظم الحاكمة للتجارة والاستثمار والتمويل على الصعيد الدولي كانت مشاركة ضئيلة للغاية. والواقع أن تمثيل المرأة لا يزال أدنى كثيرا مما هو مطلوب في مؤسسات مثل منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي، وحتى في البنك الدولي. هذا بالإضافة إلى أنه لم تجر سوى محاولات قليلة ومتباعدة لتحليل أنشطة هذه المنظمات تحليلا قائما على نوع الجنس، وبخاصة من داخل هذه المنظمات. ولذلك، هناك حاجة ماسة إلى مراعاة نوع الجنس في الأطر المؤسسية التي تصاغ ضمنها عمليات العولمة. وهناك أيضا حاجة عاجلة إلى إجراء تحليلات قائمة على نوع الجنس لأثر العولمة من النواحي التجارية والاستثمارية والمالية.

٦٥- وجلي أن قواعد التجارة والاستثمار والتمويل على الصعيد الدولي تقتضي إصلاحا عاجلا. وفي الوقت نفسه، إن أظهرت هذه الدراسة شيئا فهو أن المؤسسات التي تضع القواعد الناظمة لعمليات العولمة كما نعرفها تحتاج هي أيضا إلى الإصلاح[١٥٩]. ويجب أن يتناول هذا الإصلاح قضايا متعلقة بالمشاركة، والشفافية في صنع القرار، والتفاوض، وتسوية المنازعات، واستعراض سياسات التجارة والاستثمار. ويجب التصدي أيضا لقضايا القيادة والتوظيف والشمول. والسؤال الذي يجب طرحه في استعراض كهذا هو: **ما مدى تطابق الممارسات القائمة مع المبادئ الأساسية لقانون حقوق الإنسان؟**[١٦٠] كما ينبغي إنشاء آليات لإجراء تقييمات نقدية داخلية وخارجية وآليات للتحقيق في الشكاوى (أمناء مظالم). وتقتضي عمليات الإصلاح هذه إعارة أذن صاغية للأصوات غير الحكومية وأصوات المجتمع المدني التي كانت في طليعة من أعرب عن شكاوى البشرية من الانتشار الجامح للنظام الاقتصادي العالمي الذي لم يجنِ فيه أغلبية البشر سوى ثمار قليلة.

٦٦- لقد آن الأوان لمحاولة صياغة مبادئ توجيهية تحدد الالتزامات الأساسية في مجال حقوق الإنسان الملقاة على عاتق الأطراف الفاعلة الرئيسية في سياق العولمة، وذلك بنفس الطريقة التي باشرت بها اللجنة الفرعية صياغة مشروع مدونة لقواعد سلوك الشركات عبر الوطنية. ولن تنطبق هذه المبادئ التوجيهية على مختلف النظم الدولية للتجارة والاستثمار والتمويل فحسب، وإنما ستنطبق أيضا على الترتيبات المؤسسية التي تتضمن هذه النظم. وتشمل هذه الترتيبات مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومنظمات إقليمية مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومصرفي التنمية الآسيوي والأفريقي (كلاهما يُعرف بالمختصر ADB)، والكثير من الوكالات الأخرى التي أنشئت لكي تُعنى بتعزيز وتنظيم التجارة والاستثمار والتمويل على الصعيدين الدولي والإقليمي. ويمكن أن يشمل جانب من هذه العملية وضع إطار تستطيع ضمنه هذه الأطراف تقييم التأثير في حقوق الإنسان كي تكون قادرة على تقييم آثار أنشطتها في حقوق الإنسان قبل مباشرتها.

٦٧- وعلى الرغم مما يضطلع به عدد من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة من عمل نشط نسبيا في قضية العولمة فلا يزال هناك الكثير مما يمكن عمله. ففي المقام الأول، ينبغي للمنظمات التي يبدو أنها لم تتعمق كثيرا في معالجتها للقضية (ولا سيما فيما يتعلق بآثارها في حقوق الإنسان) مثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة الصحة العالمية، أن تنبري لهذه القضية بصورة أكثر انتقاداً وأبعد أثرا. وينبغي أيضا زيادة الحوار ما بين الوكالات، سواء داخل منظومة الأمم المتحدة أو عبر الحدود المؤسسية مع الهيئات المتعددة الأطراف ومنظمة التجارة العالمية. ويجب أن تكون الفكرة الجوهرية لهذا الحوار هي صياغة المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان التي تقوم عليها أنشطتها في مجالات التجارة والاستثمار والتمويل على الصعيد الدولي.

٦٨- إن موضوع العولمة يشمل نطاقا واسعا للغاية، وهناك مسائل كثيرة تقتضي درساً أعمق حتى في سياق هذا التقرير الأولي، ولذلك يُوصى أن يواصل المقررون الخاصون بمواصلة النظر في الموضوع وبإعداد تقرير نهائي يُرفع إلى اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتيهما المقبلتين.

## الحواشي

(1) This paper has been written with the assistance of the Centre for the Study of Human Rights, the University of Colombo, the Nadesan Centre and Shalini Perera, all of Colombo, Sri Lanka. It has also benefited from interaction with the pioneer students on the joint African LL.M in Human Rights and Democratization programme. Rose Ssengendo at Makerere University, Uganda, and Margot Solomon of Minority Rights Group (MRG), London, also provided valuable materials and research support for the study. The authors express their gratitude.

(2) Sub-Commission decision 1999/102. The Special Rapporteurs are aware that no discussion of globalization can omit consideration of the issue of TNCs - regarded by many to be the "engines" of globalization. In order to avoid duplicating the work of the Working Group, however, this preliminary report does not cover TNCs in any great depth.

(3) The Bretton Woods agencies comprise the International Monetary Fund (IMF) and the World Bank family, made up of the International Bank for Reconstruction and Development (IBRD), the International Finance Corporation (IFC), the International Development Agency (IDA), and affiliated organizations such as the Multilateral Investment Guarantee Agency (MIGA) and the International Centre for the Settlement of Investment Disputes (ICSID). It is interesting to note that the attempt to create an international trade organization (ITO) as part of the Bretton Woods agencies in the post-war period was unsuccessful, which is why the world was stuck with the much looser General Agreement on Tariffs and Trade (GATT). See, John H. Jackson, "Fragmentation or Unification Among International Institutions: The World Trade Organization", New York University International Journal of Law and Politics, vol. 31, No. 4 (1999), at pp. 826-827.

(4) See Agreement establishing the WTO, signed at Marrakech, Morocco, 15 April 1994. Also see resolution 1999/30 of the Sub-Commission.

(5) This may be because - in the words of one scholar - globalization "…involves arguably the most fundamental redesign of the planet's political and economic arrangements since at least the Industrial Revolution". See, Jerry Mander, "Facing the Rising Tide", in The Case Against the Global Economy: And for a Turn Toward the Local, (Jerry Mander and Edward Goldsmith, eds.) Sierra Club, San Francisco, 1996, at p. 3.

(6) Last year's Reith Lectures presented by Sir Anthony Giddens of the London School of Economics were exclusively devoted to the issue. The 2000 lectures were devoted to Sustainable Development with obvious links to the topic. See especially Vandana Shiva, "Globalization and Poverty" (accessed on 13 May 2000 at: http://news.bbc.co.uk/hi/english/static/events/reith 2000/lecture5.stm).

(7) The UNDP Human Development Report 1999 was focused on globalization, and at the Group of 77 (G-77) South Summit in April 2000, a significant portion of the meeting and the final declaration were devoted to the issue. See, UNDP, Human Development Report 1999, and the Havana Programme of Action (accessed on 21 May 2000 at: http://www.g77.org/summit/ProgrammeofAction G77Summit.htm).

(8) See, "Globalization and Human Rights", (accessed on 6 May 2000 at: http://www.pbs.org/globalization/home.html).

(9) Ibid.

(10) One scholar has even gone so far as to argue that globalization is a new human right! See Michael D. Pendleton, "A New Human Right: The Right to Globalization", Fordham International Law Journal, vol. 22, No. 4, pp. 2052-2095.

(11) For a good analysis of the impact of the Seattle conference see, Miloon Kothari and Peter Prove, "The WTO's 3rd Ministerial Conference: Negative Impressions Mask Positive Developments in Seattle", Economic and Political Weekly (8 January 2000).

(12) See Arie M. Kacowicz, "Regionalization, Globalization, and Nationalism: Convergent, Divergent, or Overlapping Alternatives?".

(13) This point has come to the fore in the debate about genetic engineering, and especially in the discussion over the issue of patenting life forms such as "Dolly" the artificial sheep. It was a point taken up by the Prince of Wales and the discussants in the final round-table discussion of the 2000 Reith Lectures. See, http://new.bbc.co.uk/hi/english/static/events/reith 2000/lecture6.stm).

(14) See Fernando Enrique Cardoso, "Globalization and International Relations: Public Address to the South African Institute of International Affairs", Johannesburg, 26 November 1996, at pp. 5-6.

(15) This point is made very clearly by Bonnie Campbell, "Canadian Mining Interests and Human Rights in Africa in the Context of Globalization", International Center for Human Rights and Democratic Development (ICHRDD) Working Paper (accessed on 6 May 2000, at http://www.ichrdd.ca/PublicationsE/globAfrCamp.html).

(16) Paul Streeten, "Globalization and its Impact on Development Co-operation", Development, vol. 42, No. 3 (September 1999), at p. 11.

(17) Some may describe these as "counter-globalization" movements, but the connection between the use of information and technology (such as the Internet) by both sides, for example, is apparent. See, Robert O. Keohane and Joseph S. Nye, Jr., "Globalization: What's New? What's Not (And So What?)", Foreign Policy (2000).

(18) [Text missing.]

(19) Arif Dirlik, "Globalism and the Politics of Place", Development, vol. 41, No. 2 (June 1998), at p. 7.

(20) Ibid., at pp. 11-12.

(21) Thomas Wallgren, "Political Semantics of Globalization: A Brief Note", in Development 42/2 (June 1998), at p. 32.

(22) Anne Orford, "Contesting Globalization: A Feminist Perspective on the Future of Human Rights" in Transnational Law and Contemporary Problems, vol. 8, No. 2 (1998), at p. 173.

(23) Cardoso, op. cit. at note 14, p. 5.

(24) See, for example, Organization for Economic Cooperation and Development, Open Markets Matter: The Benefits of Trade and Investment Liberalization (1998).

(25) The Special Rapporteurs extensively examined this issue in their report presented at the fifty-first session of the Sub-Commission (see E/CN.4/Sub.2/1999/8).

(26) Lourdes Benería and Amy Lind, "Engendering International Trade: Concepts, Policy and Action".

(27) See Yash Tandon, Globalization and Africa's Options, International South Group Network, Harare, 1999, at p. 11.

(28) See, Jackson, op. cit., at note 3, pp. 824-825.

(29) The General Agreement on Trade in Services (GATS), 15 April 1994. Reprinted in International Legal Materials, vol. 33, at p. 67.

(30) The Agreement on Trade Related Intellectual Property Rights (TRIPS), 15 April 1994, Annex 1C to the Marrakech Agreement. Reprinted in International Legal Materials, vol. 33, at p. 81.

(31) The Agreement on Government Procurement (AGP).

(32) The Agreement on Trade Related Investment Measures (TRIMS), 15 April 1994 in Law and Practice of the World Trade Organization, Treaties Booklet 1, Release 95-1, at 161 (Joseph F. Denin, ed.), 1995.

(33) See Jackson op. cit., at note 3, p. 825.

(34) Joseph F. Stiglitz, "Trade and the Developing World: A New Agenda", Current History (November 1999), at p. 387.

(35) See Barry Coates, "Why Free Trade is A Myth", The Independent, London, 10 October 1999.

(36) Ahmed Mohiddin, "Partnership: A new buzz-word or realistic relationship?" Development, vol. 41, No. 4 (1997) at p. 7.

(37) As Robert Howse and Makau Mutua have pointed out, the preamble to the WTO Agreement only refers to the raising of "standards of living" and not explicitly to human rights. See, Robert Howse and Makau Mutua, Trading in Human Rights: The Human Rights Obligations of the World Trade Organization, ICHRRD (April 2000), at p. 13.

(38) For a good analysis, see Yash Tandon, "The World Trade Organization and Africa's Marginalization", Australian Journal of International Affairs, vol. 53, No. 1 (1999), at pp. 83-94.

(39) Myriam Vander Stichelle, Trade Policy, the WTO and Gender (Information Paper of the Informal Working Group on Gender and Trade, November 1998), esp. pp. 16-20.

(40) Gerry Helleiner and Ademola Oyejide, "Global Economic Governance, Global Negotiations and the Developing Countries", in UNDP, Globalization with a Human Face: Background Papers to the Human Development Report 1999, at p. 112.

(41) Anne-Christine Habbard and Marie Guirand, The WTO and Human Rights; FIDH Position Paper (November 1999); accessed on 14 May 2000.

(42) The Organization for African Unity (OAU) issued a statement that mainly condemned the processual aspects of the meeting, using words such as a "lack of transparency" and the "marginalization" of African countries: "We are particularly concerned over the stated intentions to produce a ministerial text at any cost including at the cost of procedures designed to secure participation and consensus". See, "Africa Rejects WTO Deal" (AFP), reported in the The New Vision, Kampala, 4 December 1999, at p. 31.

(43) "WTO Talks End in Failure" (AFP), reported in The New Vision, Kampala, 6 December 1999, at p. 61.

(44) As Baker Wairama points out, a country like Uganda has only a single trade representative at the WTO headquarters in Geneva compared to an average of seven from each OECD country, supported by a coterie of aides. Baker G. Wairama, "Impact of the World Trade Organization (WTO) on Uganda", paper presented to a Uganda Law Society conference on International Trade Law and Uganda: Closing the Gaps, Kampala, April 2000, at p. 4.

(45) Havana Declaration of the G-77 South Summit, 14 April 2000 (accessed on 6 May 2000 at: http://www.g77.org,).

(46) This was implicit in a veiled attack made by World Bank President James Wolfenson on the conditionality strategies applied by the Fund. See, Stephany Griffith-Jones and José Antonio-Ocampo, The Poorest Countries and the Emerging International Financial Infrastructure, Almqvist and Wiksell International, Stockholm, 1999, at p. 56.

(47) At Seattle, Secretary-General Kofi Annan issued the same message to the trade ministers, stating:"… globalization must not be used as a scapegoat for domestic policy failures. The industrialized world must not try to solve its own problems at the expense of the poor. It seldom makes sense to use trade restrictions to tackle problems whose origins lie not in international policy. By aggravating poverty and obstructing development, such restrictions often make the problems they are trying to solve even worse."Kofi Annan, "Globalization - No Excuse for Domestic Failures", The East African, 6-12 December 1999, at p. 12.

(48) One such area is the issue of labour rights which the International Confederation of Free Trade Unions (ICFTU) and the American Confederation of Labour - Congress of Industrial Organization (AFL-CIO) are pushing to have included in WTO. However, as Walden Bello has argued, such a strategy is deeply flawed for a number of reasons:"First, by pursuing this objective through the WTO the IFCTU is conferring legitimacy on an international economic system which - at every other turn -squeezes and exploits workers. Second, it disregards the fact that many of the WTO agreements prohibit or restrict the power of national governments to implement policies which would improve the conditions for the mass of workers, especially those in the agricultural sector who comprise 59 per cent of the workforce in the Third World. Finally, and critically, it completely ignores the decisive role of footloose capital in keeping wages low and pitting worker against worker."Nicola Bullard, "It's time for 'uncivil' society to act", Focus on Trade, No. 47 (March 2000, accessed at: http://www.focusweb.org).

(49) See Krysti Justine Guest, "Exploitation Under Erasure: Economic, Social and Cultural Rights Engage Economic Globalization", Adelaide Law Review, vol. 19, No. 1 (1997), at p. 81.

(50) Vandana Shiva, "Intellectual Property Rights and Bioethics", paper presented at El Taller: International Conference and General Assembly on "The New Millennium: Globalization and its Challenges", Tunis, 12-16 November 1998 (on file with author).

(51) There are numerous other problems associated with the issue of intellectual property in WTO, including the potential impact on agriculture and health services. See the report by Dagi Kimani, "Intellectual Property Bill Faces Opposition", The East African, 29 May-4 June 2000, at p. 7.

(52) Stiglitz, op. cit. at note 34, p. 387.

(53) International Centre for Trade and Sustainable Development (ICSTD), "Quad Offers Weak Starting Point for Confidence-building Package", in Bridges: Between Trade and Sustainable Development, Year 4, No. 3 (April 2000), at p. 2.

(54) See, Andrew L. Strauss, "From GATTzilla to the Green Giant: Winning the Environmental Battle for the Soul of the World Trade Organization", University of Pennsylvania Journal of International Economic Law, vol. 19, No. 3 (1998), p. 729.

(55) Needless to say, the Bank still has its critics. Writing in The Guardian, George Monbiot states: "Every one of the bank's policies is beset by contradictions. It claims, for example, to be the champion of free choice, yet its prescriptions are resolutely Maoist. It promulgates precisely the same approach to development everywhere on earth, regardless of circumstance. It rules not by science but by slogan: the great leap forward will be achieved by means of 'comparative advantage', 'privatization', and 'trade liberalization'. It keeps pursuing its crazy schemes even in the face of repeated failure ...".See, George Monbiot, "World Bank Promotes Poverty", The New Vision, 16 April 2000, at p. 6.

(56) See Cord Jakobeit, "The World Bank and Human Development: Washington's New Strategic Approach", Development and Cooperation, No. 6 of 1999, at p. 4.

(57) See International Bank for Reconstruction and Development/World Bank, Development and Human Rights: The Role of the World Bank (1998).

(58) See, Shalmali Guttal, "The Many Uses of Poverty", Focus on Trade, No. 50 (May 2000). In the case of Uganda - one of the first beneficiaries of the HIPC initiative - it appears that the Bank has now introduced new conditionalities after the Government met all those initially set. The Uganda Debt Network (the local branch of the Jubilee 2000 campaign) referred to the introduction of the new conditionalities as a "shifting of the goal posts". Uganda Debt Network, "Open Letter on Debt Relief for Uganda", 19 May 2000.

(59) "Who will stand up to IMF for reform?" (German Newspaper News Service), The New Vision, 27 September 1999, at p. 12.

(60) International Monetary Fund, Good Governance: The IMF's Role, 2 July 1997 (accessed on 10 March 2000 at: http://www.imf.htm).

(61) Ibid., preamble at p. 1.

(62) Ibid., para. 6.

(63) The impasse ended when the United States agreed to support Europe's second candidate, Horst Koehler - the former head of Eastern European Development Bank. See, "International Monetary Fund Race Appears Over After US Endorsement", Business Recorder, 15 March 2000 (accessed on 27 May 2000 at: http://www.brecorder.com/story/S00SDC15/SDC15172.htm).

(64) See Helleiner and Oyejide, op.cit. at note 40, p. 111.

(65) Greg Mills, "The Future of Globalization", in South African Journal of International Affairs, vol. 6, No. 1 (1998), at p. 83.

(66) For an analysis of the interests involved and of the role of the IMF, see Walden Bello, "Speculations, Spins and Sinking Fortunes", Development Dialogue (1998: 1), p. 42.

(67) See IMF, Annual Report 1997, esp. pp. 59-60.

(68) See International Monetary Fund: Hearings Before the Sub-Commission on General Oversight and Investigations of the House Committee on Banking and Financial Services, 105th Congress (1998), at p. 5. See also, David Katona, "Challenging the Global Structure through Self-determination: An African Perspective", American University International Law Review, vol. 14, No. 6 (1998), at pp. 1458-1462.

(69) For example, the Fund appointed a team led by John Crow - the former head of the Bank of Canada - to analyse its operations last year. In a report that was issued just before its annual meeting towards the end of 1999, the IMF was accused of "… failing to anticipate crisis spots in the international economy, setting the wrong priorities in its efforts to tackle economic problems around the world, and failing to reform a bureaucratic culture where employees are often afraid to speak out or strongly express their own view". "IMF Now Under Fire" (German Newspaper Service), The New Vision, 28 September 1999, at p. 10.

(70) Thus, First Deputy Managing Director of the Fund Stanley Fischer could offer the following counsel to the people of Bulgaria: "… for now the transition process may feel as though it is all effort and no reward. But other countries have been through the same adjustment pains and emerged stronger and better off in the end." See, "The Lessons of Reform - Ten Years On", (accessed on 27 May 2000 at: http://www.imf.org/external/np/speeches/2000/052500.htm).

(71) See, Joseph Stiglitz, "The Insider: What I Learned at the World Economic Crisis", The New Republic (online), 17 April 2000 (accessed on 2 May 2000 at: http://www.thenewrepublic.com/041700/stiglitz041700.html).

(72) Gordon Smith and Moisés Naím, Altered States: Globalization, Sovereignty and Governance, Ottawa, International Development Research Council, 2000, at p. 17.

(73) Louis Uchitelle, "World Bank Economist Felt He Had to Silence Criticism or Quit", New York Times, 2 December 1999 (accessed on 16 April 2000 at: http://www.globalpolicy.org/socecon/bwi-wto/stiglitz2.htm).

(74) Smith and Naím, op. cit., note 712, at p. 43.

(75) Jan Arte Scholte, "Globalization, Governance and Democracy in Post-Communist Romania", Democratization, vol. 5, No. 4, at pp. 66-67.

(76) Bridget Anderson, Britain's Secret Slaves: An Investigation into the Plight of Overseas Domestic Workers, Anti-Slavery Society, London, 1993.

(77) Ibid., at p. 71.

(78) See Terri Judd, "Dead Man Thought Racism was Routine", The Independent, London, 3 November 1999, at p. 4.

(79) See Guest, op. cit., note 49, at pp. 79-82.

(80) Stephen Small, "Racism, Black People, and the City in Britain", in Globalization and Survival in the Black Diaspora: The New Urban Challenge (Charles Green, ed.), State University of New York Press, Albany, 1997.

(81) For example, it is only very recently that an individual complaints mechanism for women has been incorporated into the CEDAW mechanism.

(82) [United Nations, 1999 World Survey on the Role of Women in Development: Globalization, Gender and Work, (United Nations Publication, Sales No. E.99.IV.8) at p. 9.

(83) Ibid., p. 8, note 23.

(84) One estimate states that of the 27 million people employed in EPZs worldwide, a phenomenal 90 per cent are women. See, John Hilary, Globalization and Employment: New Opportunities, Real Threats (Panos Briefing No. 33, May 1999) at p. 1.

(85) UNDP, *supra* note 7, at p. 14.

(86) Riham el-Lakany, WTO Trades off Women's Rights for Bigger Profits, Women's Environment and Development Organization (News & Views), vol. 12, Nos. 2 and 3 (November 1999) at p. 1.

(87) Ibid., p. 11.

(88) Ibid., p. 10.

(89) Ibid., p. 14, and Lin Lean Lim, More and Better Jobs for Women: An Action Guide, ILO, Geneva, 1999, pp. 19-20.

(90) The role of employment and work in poverty eradication: the empowerment and advancement of women: report of the Secretary-General (18 May 1999) (E/1999/53).

(91) Lim, op. cit. at note 89, pp. 19-20.

(92) Ibid., pp. 30-31.

(93) See Deborah Spar and David Yoffie, "Multinational Enterprises and the Prospects for Justice", in Journal of International Affairs (Spring 1999), vol. 52, No. 2, p. 557

(94) United Nations, op. cit., at note 82 at p. 10.

(95) Lim, op. cit. at note 89 p. 31.

(96) Ibid., Box 1, p. 11.

(97) Laurie Nicole Robinson, "The Globalization of Female Child Prostitution: A Call for Reintegration and Recovery Measures Via Article 39 of the United Nations Convention on the Rights of the Child", Indiana Journal of Global Legal Studies, vol. 5, No. 1 (1997), p. 239.

(98) Ibid. at pp. 31-32.

(99) United Nations, op. cit., at note 82, pp. 11-12.

(100) Food and Agriculture Organization of the United Nations, Rural Women and Food Security: Current Situation and Perspectives, 1998, pp. 43-44.

(101) See supra note 90, paras. 19-21.

(102) United Nations, op. cit. at note 82, pp. 15-16.

(103) Report of the Fourth World Conference on Women, Beijing, 4-15 September 1995 (United Nations Publication, Sales No. E.96.IV.13), chap. I, resolution 1. Strategic Objective A. 1, pp. 40-44.

(104) See supra note 90, paras. 48-49 (emphasis ours).

(105) Ibid., paras. 58-62.

(106) A/CONF.157/24(Part I), chap. III. para. 5.

(107) See Charter of the United Nations (1945), Preamble, Article 1 and Article 55.

(108) Ibid., Articles 55 and 56 read together.

(109) Ibid., Article 28.

(110) Ibid., Article 30.

(111) Report of the Human Rights Committee, Official Records of the General Assembly, Thirty-seventh Session, Supplement No. 40, (A/37/40) (1982), annex V.

(112) See also Dominic McGoldrick, The Human Rights Committee: Its Role in the Development of the International Covenant on Civil and Political Rights, Clarendon Press, 1991, pp. 329-330.

(113) General Comment No. 3 (1990), Committee on Economic, Social and Cultural Rights, Report on the Fifth Session, Economic and Social Council, Official Records 1991, Supplement No. 3 (E/1991/23-E/C.12/1990/8), annex III.

(114) Maastricht Guidelines, clause 6.

(115) Ibid., clause 11; Limburg Principles, clauses 70-72.

(116) Maastricht Guidelines, clauses 14 and 15.

(117) Ibid., clause 9.

(118) Ibid.

(119) Limburg Principles, clauses 25-28. Maastricht Guidelines, clause 10.

(120) Maastricht Guidelines, clause 18.

(121) Article 1 in both the ICESCR and the ICCPR.

(122) General Assembly resolution 1803 (XVII) of 14 December 1962.

(123) See Janelle Diller and David Levy, "Child Labour, Trade and Investment: Toward the Harmonization of International Law", American Journal of International Law, vol. 91, No. 4 (1997), at p. 678.

(124) Declaration on the Right to Development, General Assembly resolution 41/128 of 4 December 1986, article 1.

(125) Ibid., article 2.

(126) Ibid., preamble and article 1.

(127) Report of the World Summit for Social Development, Copenhagen, 6-12 March 1995 (United Nations publication, Sales No. E.96.IV.8), chap. I, resolution 1, annex I and II.

(128) See e.g. the final report prepared by Mr. José Bengoa, Special Rapporteur, on the relationship between the enjoyment of human rights, in particular, economic, social and cultural rights, and income distribution, (E/CN.4/Sub.2/1997/9 and E/CN.4/Sub.2/1998/8).

(129) See supra note 127, annex I, para. 14, (emphasis ours).

(130) Reproduced in International Human Rights Reports, vol. 6, No. 4 (1999), p. 1176.

(131) The concern of the Committee about globalization has continued, and recently led to a meeting between the Committee and activist organizations on the subject of globalization during the Committee's May 2000 session. See, The role of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights in a globalizing economy (meeting on 6 May 2000 at Palais Wilson).

(132) Universal Declaration of Human Rights, preamble.

(133) Comment on the Seattle meeting by the United Nations High Commissioner for Human Rights. Also preface by the High Commissioner to Business and Human Rights: A Progress Report, 1999.

(134) The issue of structural adjustment - today regarded as one of the essential ingredients of the processes of globalization - has concerned United Nations agencies for a long time. See, United Nations Economic Commission for Africa, African Alternative Framework to Structural Adjustment Programmes for Socio-economic Recovery and Transformation (AAF-SAP), E/ECA/CM 15/6/Rev.3 (1989).

(135) See, e.g., Deputy Secretary-General says fight against poverty emerging as one of greatest challenges of the times, press release, ECOSOC/5877 (28 October 1999); Economic and Social Council debates benefits and disadvantages of globalization of world economy, press release, ECOSOC/5704 (2 July 1997).

(136) By decision 1999/102 of the Sub-Commission.

(137) Resolution 1999/10 of the Sub-Commission.

(138) Statement by the Committee on Economic, Social and Cultural Rights on globalization and economic, social and cultural rights (May 1998).

(139) Statement of the United Nations Committee on Economic, Social and Cultural Rights to the Third Ministerial Conference of the World Trade Organization (Seattle, 30 November to 3 December 1999) (E/C.12/1999/9) (26 November 1999), para. 6.

(140) Ibid., para. 3.

(141) General Comment No. 12 (1999): The right to adequate food, Committee on Economic, Social and Cultural Rights, Report on the twentieth and twenty-first Sessions, Economic and Social Council Official Records 2000, supplement No. 2, annex V.

(142) Ibid., para. 20.

(143) Ibid., para. 41.

(144) See, e.g., concluding observations of the CEDAW on periodic reports of Argentina and Italy considered at its seventeenth session, Report of the Committee on the Elimination of Discrimination against Women (sixteenth and seventeenth sessions) Official Records of the General Assembly, fifty-second session, supplement No. 38 (A/52/38/Rev.1), paras. 295 and 345 respectively. See also, Committee on the Rights of the Child, Report on the twentieth session (CRC/C/84) (5 March 1999), paras. 211-213, which records a marginal statement made by a representative of the IMF at the session acknowledging the link between child rights and a stable macroeconomic environment.

(145) The same realization is what lies at the core of the Copenhagen Declaration and Programme of Action adopted at the World Summit for Social Development in 1995, op. cit. at note 127.

(146) United Nations Development Programme, Human Development Report, 1999, Oxford University Press, 1999, chapter 4.

(147) Ibid., chapter 5.

(148) See generally, Hugo Stoke, "From Norm to Action: Standard-setting and Technical Cooperation in the Field of Child Labour", in Human Rights in Development, 1998 and Michèle Jackson, "A New Convention to Eliminate the Economic Exploitation of Children", Tribune des droits humains, vol. 6, No. 3 (1999), p. 36.

(149) Michel Hansenne, "Globalization, Liberalization and Social Justice: Challenges for the International Community", public address by the former Director-General of ILO, accessed on 20 May 2000 at: http://www.ilo.org.

(150) UNCTAD has conducted numerous studies - some of them path breaking - that have raised serious questions about the so-called Washington Consensus. The organization is also recognized for having produced the most lucid examination of the Asian crisis and of offering a cogent response to it. See, for example, UNCTAD, Globalization and Liberalization: Effects of International Economic Relations on Poverty, (UNCTAD/ECDC/PA/4/Rev.1), 1996.

(151) See "UNCTAD X: Pies, preachers and poets", Focus on Trade, No. 46 (February 2000).

(152) See, Walden Bello, "UNCTAD X: An Opportunity Lost?", Focus on Trade, No. 46 (February 2000).

(153) See further Elena Mancusi-Materi, "Review of Development Approaches of UN Agencies", Development, vol. 42, No. 3 (1999), pp. 97-99.

(154) See "Good Intentions That Paved the Way to Arsenic Hell", Development and Cooperation, No. 6 of 1999, at p. 29.

(155) Statement by the Committee on Economic, Social and Culture Rights on Globalization, op. cit., at note 130, p. 2.

(156) See Joshua Karliner, "Co-opting the UN", The Ecologist, vol. 29, No. 5 (1999), at p. 318.

(157) Those problems are clear, for example, with the links (variously described as "dialogue" or "partnership") between the United Nations and the MLIs, such as the Bank and the Fund. A review of the last report of the meeting between the Bank and the United Nations demonstrates that human rights issues did not even feature on the agenda. See, "World Bank, United Nations Enhance Partnership", World Bank News Release, 15 March 2000.

(158) Vandana Shiva, op. cit., at note 6.

(159) Obviously, many others share the same view, including the United States Congress, former Bank and Fund employees like Joseph Stiglitz and Barber Conable and (since the Seattle and Washington protests) the media. See, the Report of the United States Congressional International Financial Institution Advisory Commission, Washington, D.C., February 2000, and Ron Scherer and Neil Irwin, "Blueprints for Redesigning the World Bank", Christian Science Monitor, 17 April 2000 (accessed on 15 May 2000 at: http://www.globalpolicy.org/socecon/bwi-wto/wbank/reform3.htm).

(160) David Slater, "The Spacialities of Democratization in Global Times", Development, vol. 41, No. 2 (June 1998), pp. 20-29, esp. p. 27.

- - - - -